



المفوضية العليا للأمم المتحدة  
لشئون اللاجئين

# معلومات لمُتّمسِي اللجوء واللاجئين في مصر

المفوضية العليا للأمم المتحدة لشئون اللاجئين  
المكتب الإقليمي في مصر  
القاهرة، نوفمبر ٢٠١١

# **المحتويات**

## **الصفحة**

**٤**

**مقدمة**

٥	القسم الأول: ولاية المفوضية ودورها في جمهورية مصر العربية
٥	١-١ ولاية المفوضية
٧	٢-١ دور المفوضية في جمهورية مصر العربية
١٠	القسم الثاني: الاستقبال والإجراءات العامة للمكتب
١٠	١-٢ الاستقبال
١٢	٢-٢ إجراءات العامة للمكتب
١٧	٣-٢ مدونة قواعد السلوك
٢١	القسم الثالث: التسجيل وإصدار الوثائق للأجئين وللمتمنسي اللجوء
٢١	١-٣ عملية التسجيل
٢٨	٢-٣ عملية إصدار الوثائق
٣٩	القسم الرابع: عملية تحديد وضع اللاجيء
٣٩	٤-٤ مقابلة تحديد وضع اللاجيء
٤٢	٤-٤ المساعدة القانونية/التمثيل
٤٣	٤-٤ الإخطار بقرارات تحديد وضع اللاجيء
٤٦	٤-٤ عملية استئناف القرارات
٥٠	٤-٥ إلغاء ووقف وضع اللاجيء
٥١	٤-٦ طلب إعادة فتح الملف
٥٣	٤-٧ وحدة الأسرة

## **القسم الخامس: الحماية القانونية**

٥٩

### **القسم السادس: الحصول على حقوق اللجوء**

٦١	٦-١ الحصول على الرعاية الصحية
٦١	٦-٢ الحصول على التعليم
٦٨	٦-٣ الدعم النفسي- الاجتماعي على المستوى المجتمعي
٧٤	٦-٤ الحصول على الخدمات المجتمعية

### **القسم السابع: سبل كسب العيش**

٧٧	٧-١ وسائل كسب العيش
٧٧	٧-٢ التدريب المهني

### **القسم الثامن: المساعدة المالية**

٨٠	٨-١ العودة الطوعية إلى الوطن
٨٣	٨-٢ العودة إلى جنوب السودان
٨٣	٨-٣ العودة إلى العراق
٨٣	٨-٤ الإندماج المحلي
٨٣	٨-٥ إعادة التوطين

### **القسم العاشر: إجراءات تقديم الشكاوى إلى المفوضية**

١٠٤

### **القسم الحادى عشر: عناوين مفيدة**

## مقدمة

الهدف من كتيب المعلومات هذا هو تقديم إطلاعه عامة على ولاية المفوضية العليا للأمم المتحدة لشئون اللاجئين والمعايير والإجراءات ذات الصلة التي تطبقها المفوضية في مصر. كما يقدم الكتيب معلومات عن سياسات جمهورية مصر العربية المتعلقة باللجوء ويحدد الملامح العامة للبرامج الرئيسية للمساعدة المتاحة للاجئين وملتمسي اللجوء في مصر.

وتتجدر الإشارة إلى أن السياسات والبرامج الموضحة في هذا الكتيب معرضة للتغير.

ويمكن استنساخ أي فصل أو قسم يرد بهذا الكتيب، وترجمته إلى لغات أخرى أو نقله بتصرف لتلبية الاحتياجات المحلية دون الحصول على إذن مسبق من المفوضية العليا للأمم المتحدة لشئون اللاجئين شريطة مراعاة ما يلي:

- نقل الفصول أو الأجزاء المستخدمة دون تغيير، وتوزيعها مجاناً، وليس بغرض الربح؛
- الإقرار بأن المفوضية هي المصدر الأصلي المنقول عنه.

لمزيد من المعلومات، يُرجى الاتصال على العنوان التالي:

المفوضية العليا للأمم المتحدة لشئون اللاجئين

١٧ شارع مكة المكرمة

المجاورة الثالثة، الحى السابع - مدينة ٦ أكتوبر

هاتف: ٢٠٢٣٨٣٥٥٧٦٢+ فاكس: ٢٠٢٣٨٣٥٨٠٢+

بريد إلكتروني: [areca@unhcr.org](mailto:areca@unhcr.org)

# القسم الأول

## ولاية المفوضية ودورها

### فى جمهورية مصر العربية

#### ١- ولاية المفوضية

تأسست المفوضية العليا للأمم المتحدة لشئون اللاجئين في عام ١٩٥٠ من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة.

وتمثل ولاية المفوضية في كفالة حماية الأشخاص الذين يتبيّن أنه تتوافر لديهم معايير اللجوء وفقاً للمواطيق الدولية والإقليمية ذات الصلة، وأن تسعى، بالعمل مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية، إلى إيجاد حلول دائمة لمشكلات اللاجئين. ولكل يُتم منحه وضع اللاجيء، ينبغي أن تلبى اشتراطات تعريف اللاجيء المحددة في اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ والمعدلة وفقاً لبروتوكولها لعام ١٩٦٧. ويقتضي هذا التعريف ما يلي:

- أن تكون قد غادرت بلد منشأك الأصلي، أو ظلت خارجه، لأنك تخشى التعرض للاضطهاد؛
- أن يستند الاضطهاد الذي تخشى التعرض له إلى عرقك أو دينك أو جنسiticك أو انتمائك إلى فئة اجتماعية معينة أو رأيك السياسي.
- أن يكون خوفك له ما يبرره، وهو ما يعني أن الخوف الذي تدعى أنه لديك ليس ذاتياً بحثاً أو مُتوهماً بل له أساس حقيقي.

ثمة ظروف أخرى يمكن فيها منح وضع اللاجيء. وهي تشمل الوضع الذي تتعرض فيه حياة شخص أو حريته لتهديد خطير من جراء صراع مسلح أو عنف معمم أو احتلال أجنبي أو عدوان أو غير ذلك من الأحداث في بلد منشأ الشخص مما أضر على نحو خطير بالنظام العام. ويفصل التعريف الأوسع لللاجيء الذي تنص عليه اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦٩، على هذه المواقف بشكل مفصل.

إذا كنت تعتقد أنك تتفى بالمعايير السابقة، فقد تود أن تتقدم للحصول على وضع اللاجيء لدى المفوضية.

ويُستبعد الشخص من وضع اللاجيء إذا ارتكب جريمة ضد السلم، أو جريمة حرب، أو جريمة ضد الإنسانية؛ أو إذا كان شخصاً ارتكب جريمة خطيرة غير سياسية خارج بلد اللجوء؛ أو إذا أدين بارتكاب أعمال تتنافى مع أهداف ومبادئ الأمم المتحدة. ويعنى هذا، بغض النظر عما إذا كان يندرج في نطاق تعريف اللاجيء أم لا، أنه لن يمنح وضع اللاجيء.

#### س: ماذا يعني مصطلح «الحماية الدولية»؟

تمثل الحماية الدولية حجر الزاوية في عمل المفوضية. وعلى صعيد التطبيق العملي، يعني هذا السعي لضمان تمتع اللاجيء بحقوق الإنسان الأساسية وضمان عدم إعادة أي شخص قسراً إلى بلد يكون لديه أسباب للخوف من التعرض للإضطهاد فيه – (عدم الرد). وتعزز المفوضية الاتفاقيات الدولية لللاجئين وترافق التزام الحكومات بالقانون الدولي للجوء.

#### س: ماذا يعني مصطلح «الأشخاص الذين يدخلون في نطاق اهتمام المفوضية»؟

فى سياق عمليات المفوضية فى مصر ، يشير مصطلح «شخص يدخل فى نطاق اهتمام المفوضية» إلى كل شخص يعيش على الأراضى المصرية ويتمتع بوضع اللاجئ أو يكون مُلتمساً للجوء.

## ٢-١ دور المفوضية في جمهورية مصر العربية

يقع على عاتق الحكومة المصرية، باعتبارها إحدى الدول الموقعة على اتفاقية ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين، المسئولية الأولية عن توفير الحماية لكافحة الأشخاص الذين يتلمسون اللجوء على أراضيها.

### س: ما هو دور المفوضية في مصر؟

تضطلع المفوضية في الوقت الراهن بأنشطة اللجوء (الاستقبال والتسجيل وإصدار الوثائق وتحديد وضع اللاجئ) بناء على طلب الحكومة المصرية وبالنيابة عنها. وأى شخص تعرف به المفوضية في مصر كلاجئ يخضع لحماية الحكومة المصرية. وتعمل المفوضية في اتصال وثيق مع السلطات في مصر لضمان تمعط كافة الأشخاص الذين يدخلون في نطاق اهتمامها بالحماية في مصر. وتتدخل المفوضية بالنيابة عن الأفراد والجماعات لحماية حقوقهم الإنسانية الأساسية، بما في ذلك:

- عدم الرد القسري
- التمتع بالوصول إلى إجراءات تحديد وضع اللاجئ
- منع الطرد
- منع الاحتجاز التعسفي وإطلاق سراح المحتجزين

- تيسير إصدار بطاقات هوية ووثائق سفر اللاجئين
- توفير الحلول الدائمة الأكثر ملائمة لللاجئين وملتمسي اللجوء، بما في ذلك العودة الطوعية إلى الوطن وإعادة التوطين
- لم شمل الأسر
- إجراءات التدخل لتوفير الحماية

وتسعى المفوضية لتوفير أحد الحلول الثلاثة الدائمة للاجئين وملتمسي اللجوء وغيرهم من الأشخاص الذين يدخلون في نطاق اهتمام المفوضية، ألا وهي: العودة الطوعية إلى بلد المنشأ ، والإندماج المحلي في بلد اللجوء، وإعادة التوطين في بلد ثالث.

#### س: ما هي حقوقى والتزاماتى باعتبارى لاجئا فى مصر؟

باعتبارك لاجئا، فإنك تتمتع بالحماية من الطرد أو الترحيل (الرد) إلى بلد منشئك. ويحق لك التمتع بالحقوق التي وافقت عليها مصر، والمنصوصة في اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ بما فيها، من بين أمور أخرى، الحق في عدم التعرض للتمييز بسبب العرق أو الدين أو بلد المنشأ، وحرية التنقل والإقامة داخل بلد اللجوء فضلاً عن المساواة أمام القانون وفرص اللجوء للمحاكم. وفيما يتعلق بالالتزامات، يجب على اللاجئين وملتمسي اللجوء ومن يعولونهم الامتثال للقوانين والنظم الوطنية في مصر، وكذلك بالتدابير المتخذة لحفظ على النظام العام.

وثمة أمثلة لبعض الجرائم الخطيرة بموجب قانون العقوبات المصري (القانون رقم ٥٨ لعام ١٩٣٧)، وتشمل: التزوير؛ عصيان أوامر المسؤولين الرسميين (بما في ذلك مسئولي إنفاذ القوانين)؛ العنف (بما في ذلك الاعتداء والاغتصاب والعنف المنزلي)؛ السرقة؛ نشر إهانات لشخصيات أو جهات عامة؛ الإجهاض؛ المقامرة؛ الزنا و «الأفعال المنافية للأخلاق»، (بما في ذلك البغاء).

وتشمل الجرائم الأخرى حيازة المخدرات (سواء للاستعمال الشخصى أو للإتجار)، وتصنيع المشروبات الكحولية، وتناول الكحوليات علنا، وإساءة السلوك في الأماكن العامة.

**س: متى أستطيع التقدم لمكتب المفوضية في القاهرة؟**  
مكتب استقبال اللاجئين يستقبل الناس من الساعة الثامنة والنصف صباحاً حتى الساعة الثالثة بعد الظهر من يوم الأحد حتى الأربعاء.

والاستقبال لديه القدرة على تقديم الخدمة إلى ٨٠ شخصاً فقط في اليوم. لضمان أن يحصل كل شخص على فرصة المناقشة مع موظفى المفوضية، فإن الأفراد الذين سبق لهم زيارة المفوضية لن يُمنحوا أية خدمة أخرى قبل مرور أسبوعين على الأقل بعد آخر زيارة لهم للمكتب. وفي حال وجود طوارئ، يستطيع هؤلاء الأفراد طلب المفوضية بالتلليفون.

العنوان:

٧١ شارع مكة المكرمة، المجاورة الثالثة، الحى السابع، مدينة ٦ أكتوبر  
(انظر الخريطة الملحوقة)

كما يمكنك التواصل مع المفوضية عبر الهاتف من الساعة الثامنة والنصف صباحاً حتى الساعة الثالثة بعد الظهر من الأحد حتى الخميس من خلال الأرقام التالية:

تلليفون أرضي / ٣٤٥٨٠٢ + ٢٠٢٣٨٣٥٥٨٠٢

خط الحماية (بما في ذلك من الاحتياز) : ٠١٢٢٧٣٢٣٦٧

الأمور المتعلقة بالمساعدة: ٠١٢٢٥٠٠٦٧١

الأمور المتعلقة بالعودة الطوعية: ٠١٢٢٩٤٦٧٢٤٦

استعلامات إعادة التوطين: ٠١٢٧٩١٧٧٩٩٣

## **القسم الثاني**

### **الاستقبال والإجراءات العامة للمكتب**

#### **١-٢ الاستقبال**

إذا كنت ترغب في التقدم لطلب الحماية في مصر، فينبع لك أن توجه إلى مكتب المفوضية بمدينة ٦ أكتوبر. وسيكون تواصلك مع المكتب للمرة الأولى من خلال الاستقبال، حيث يقف مسئولو الحماية بالمفوضية على أهبة الاستعداد للاستجابة لطلباتك. وتفتح المفوضية أبوابها للاستقبال من الساعة الثامنة والنصف صباحاً من الأحد إلى الأربعاء في مدينة ٦ أكتوبر.

س: ماذا ينبغي أن أفعل لاتحدث مع أحد موظفي المفوضية بشأن مشكلة تواجهني؟

موظفو الحماية بالمفوضية متاحون في الاستقبال. عليك أن توضح مشكلتك لموظفي الاستقبال. وسوف يقومون إما بالاستجابة لك مباشرة أو بإحالتك إلى موظف آخر في وضع أفضل لمساعدتك.

س: ما أنواع الطلبات التي يمكن للأجانب وملتمسي، اللجوء التوجّه لاستقبال المفوضية بشأنها؟

- نذكر فيما يلى بعض الطلبات الأكثر شيوعاً التي نتلقّاها:
- أشخاص يرغبون في طلب الحماية في مصر (حالات وافدين جدد).

- أشخاص حددت لهم مواعيد لإجراء مقابلة شخصية مع مسئولي المفوضية (للتسجيل، تحديد وضع اللاجئ، الحلول الدائمة، الحماية).
- أشخاص يحتاجون إلى إضافة أفراد من الأسرة إلى ملفاتهم.
- أشخاص يرغبون في التقدم للعودة الطوعية إلى بلد منشئهم.
- أشخاص لديهم طلبات استئناف أو إعادة فتح ملفاتهم.
- أشخاص لديهم استفسارات بشأن تأثير نتائج البت في حالاتهم أو في شكاوahem.
- أشخاص لديهم صعوبات مادية وقانونية في مصر.
- أشخاص يطلبون سحب طلبهم للتواصل مع المفوضية.
- أشخاص لديهم طلبات لتجديد أو استبدال بطاقات تسجيلهم لدى المفوضية.
- أشخاص يحتاجون دعم المساعدة القانونية لاستخراج شهادات ميلاد، أو زواج، أو وفاة.
- أشخاص يرغبون في موافاة المفوضية بتفاصيل الاتصال بهم المستحدثة.

س: أين ينبغي لي أن أتوجه إذا كان لدى استفساري يتعلق بمتابعة مساعداتي المالية أو الطبية؟

يُستحسن أن توجه أولاً إلى الشريك المُنفذ للمفوضية الذي يقدم مباشرة الخدمة لك (كاريتاس، ومصر الملاجأ بكل كاتدرائية كل القديسين، وهيئة الإغاثة الكاثوليكية، وغير ذلك). ويُرجى ألا توجه إلى المفوضية إلا إذا لم تقم المنظمة غير الحكومية الشركية المعنية بالأمر بمعالجة حالتك بشكل فعال. فطلب تدخل

المفوضية قبل أن تقوم باستكمال الإجراءات المطلوبة لديها لن يؤدي إلا إلى تأخير حالتك.

## ٢-٢ الإجراءات العامة للمكتب

س: ماذا أفعل إذا كنت لا أتحدث العربية أو الإنجليزية؟

تستعين المفوضية بمترجمين فوريين يتحدثون لغات اللاجئين الأكثر انتشارا في مصر لمساعدتك. وهذه اللغات تشمل الأمهرية والعربية والدينكا والفرنسية والفور والماليت والأورومو والصومالية والتجيرينية والزغاوة.

إذا لم يتوافر مترجم فوري للغتك، يمكنك اصطحاب شخص لمساعدتك. جميع مترجمي المفوضية الفوريين يوقدون اتفاقات الحفاظ على السرية بحيث لا يستطيعون التحدث عن أي شيء سمعوه أثناء أية مقابلة خارج المفوضية.

ومن المهم، خلال أية مقابلة، أن تعبّر بوضوح عن أي بواعث قلق تساورك بشأن المترجم، لاسيما إذا كنت تواجه مشكلات في فهمه. إذا كنت تفضل الاستعانة بمترجم أو مترجمة، أو تشعر بعدم الارتياح للمترجم لأى سبب آخر، فيرجى منك أن تعرب عن ذلك بوضوح لموظفي المفوضية، وستبذل المفوضية جهدها لمحاولة تلبية ما تفضله.

س: هل يمكن أن أثق بأن موظفي المفوضية ومتجميمها سيحافظون على سرية المعلومات الخاصة بأفراد أسرتي وبي؟

نعم، فكافحة المعلومات التي تأمين المفوضية عليها تحفظ سرية. وتجري كافة المقابلات الشخصية في أجواء تحافظ على السرية، بلغة تفهمها. ومن ثم يتوقع

منك أن تنقل كافة المعلومات المطلوبة للموظف المعنى الذي يجري معك المقابلة. كما يوقع المترجمون على اتفاق للحفاظ على السرية. فإذا واجهتك أي مشكلة في فهم أي سؤال، ينبغي أن تعبر عن ذلك بوضوح خلال مقابلة التسجيل.

**س: هل يمكنني أن أختار من يجري المقابلة معي؟**

لا يمكنك أن تختار من يجري المقابلة معك، ومع ذلك، يمكن لمقدمي الطلبات من الإناث أو الزوجات أن يجرين المقابلة، إذا رغبن، مع موظفة حماية ومتترجمة. ولذا يرجى أن تعبر عن رغبتك بوضوح وأن تدونها عندما تقوم باستيفاء نموذج التسجيل الخاص بك.

**س: هل هناك أي إجراء معين لرعاية ظروف الأشخاص المستضعفين الذين يتقدمون للمفوضية التماساً للحماية؟**

إذا كنت أنت، أو أي من أفراد أسرتك الأقربون، تدرج ضمن واحدة أو أكثر من الفئات المعينة الأشد استضعافاً، فينبغي أن تبلغ موظفي الاستقبال بالمفوضية فوراً حينما تقدم للمكتب. كما ينبغي أن توضح أي احتياجات خاصة في نموذج تسجيلك، فذلك سوف يتيح لموظفى المفوضية أن يتخذوا الترتيبات الملائمة لإجراء المقابلة معك.

**س: ما هي الفئات ذات الاحتياجات المعينة؟**

- الأشخاص ذوي الإعاقات؛
- الأطفال أو البالغون المعرضون للخطر؛
- النساء الحوامل / المرضعات؛

- كبار السن المعرضون للخطر؛
- الأشخاص الذين لديهم قضايا قانونية وأمنية خاصة؛
- الأطفال غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عنهم؛
- الأسر التي بها أطفال صغار؛
- الأشخاص المقيمون خارج القاهرة؛
- الأسر كثيرة العدد؛
- الحالات الصحية الخطيرة؛
- الآباء العازبون؛
- النساء المعرضات للخطر.

س: ما العمل إذا كان أي من الأشخاص ذوى الاحتياجات الخاصة لا يستطيع

الحضور للمفوضية لإجراء مقابلة التسجيل أو المقابلات الأخرى؟

يمكن اتخاذ ترتيبات خاصة لأولئك الأشخاص من ذوى الاحتياجات الخاصة غير القادرين على التوجه للمفوضية لإجراء أي مقابلة مقررة. ويجرى تقييم الحاجة إلى اتخاذ ترتيبات بديلة على أساس كل حالة على حدة.

س: إذا كان لدى حاجة خاصة، فهل يمكن تعجيل إجراءاتى فى المفوضية؟

يطبق مكتب المفوضية فى القاهرة إجراءات المسار السريع فى عملية «التسجيل» وكذلك فى مراحل أخرى، للحالات الأشد استضعافاً وللأفراد الذين لديهم بواعث قلق خطيرة تتعلق بالحماية.

يرجى منك التعريف بنفسك للمفوضية إذا كنت أنت أو أي من أفراد أسرتك بحاجة إلى تطبيق إجراءات المسار السريع. ونرجو منك أن تفهم أن المفوضية لا يمكنها أن تطبق إجراءات المسار السريع إلا مع عدد صغير من الحالات.

## **س: مَاذَا يَحْدُث يَوْمِ إِجْرَاءِ مَقَابِلَتِي الشَّخْصِيَّةِ؟**

إِذَا حُدُدَ لَكَ موعدٌ مع مكتب المفوضية في القاهرة، ينبغي لكَ أَن تصل إلى المكتب في التَّارِيخ المحدُد بين السَّاعَة الثَّامنة والحاديَّة عشرة صباحاً. وَهِنَّما تصل إلى المفوضية، عليكَ أَن تقدِّم بطاقة الموعد أو توضِّح أَنك تلقَّيت اتصالاً من المفوضية يُحدِّد الموعد. وَعَقبَ ذَلِكَ، يُسمِحُ لكَ بالدخول إلى مكان الانتظار.

## **س: هَل هُنَاك تَدابِير أَمْنِيَّةٍ وُضِعَتْ فِي المَفْوضَيَّةِ؟**

عِنْد بَاب الدُّخُولِ إِلَى مَكَانِ الانتِظارِ، سِيَقُومُ مسؤولو الأمْنِ بِالْمَفْوضَيَّةِ بِإِجْرَاءِ تَفْتِيشِ شَخْصِكَ وَلِأَفْرَادِ الأَسْرَةِ الْمَاصَابِينَ لَكَ. وَلَدِي مكتب المفوضية مسؤولون أمن من الذكور وكذلك من الإناث لإِجْرَاءِ التَّفْتِيشِ الشَّخْصِيِّ. وَلَن يُسمِحَ بِدُخُولِ الْمَوَادِ التَّالِيَّةِ إِلَى مَقْرَبِ المَفْوضَيَّةِ:

- أَيْ نُوعٍ مِنَ الْأَسْلَحَةِ بِمَا فِي ذَلِكَ، الْمَسَدِسَاتُ وَالْطَّبِنَجَاتُ وَالْأَسْلَحَةِ الْلَّعْبَةِ وَالْأَسْلَحَةِ الْمَقْلَدَةِ.
- الْمَوَادِ الرِّزَادِيَّةِ الْقَابِلَةِ لِلشُّتُّعَالِ، بِمَا فِي ذَلِكَ الْخَاصَّةِ بِالشَّعْرِ وَالْجَسْمِ، أَوِ الطَّلَاءِ أَوِ الطَّارِدِ لِلْحَسَرَاتِ
- الْمَوَادِ السَّائِلَةِ أَوِ الصَّلِبةِ الْقَابِلَةِ لِلشُّتُّعَالِ، بِمَا فِي ذَلِكَ الْعَطُورِ، وَالْوَقْدُ، وَالْطَّلَاءِ، وَمَذَبِّيَّاتِ التَّنْظِيفِ وَسَوَائِلِ الْقَدَاحَاتِ (الْوَلَاعَاتِ)
- السَّكَاكِينِ مِنْ أَيْ نُوعٍ وَأَيْ طُولٍ، بِمَا فِي ذَلِكَ مَطاَوىِ الْجَيْبِ
- الْحَبَالِ أَوِ الْعَصَى
- كَافَةِ أَنْوَاعِ الذَّخَائِرِ وَالْمَتَفَجِّرَاتِ

- المواد الكيميائية أو الغازات التي تشنل الحركة
- المقاصات المعدنية ذات الأطراف المدببة
- القطاعات وشفرات الحلاقة
- أدوات وأسلحة الفنون القتالية
- العدد الكبيرة أو الثقيلة مثل مفاتيح الربط والزرديات والمطارق، وغير ذلك.
- الطوب أو الأحجار/الأشياء الثقيلة.
- أي أدوات حادة يمكن استخدامها كسلاح، بما في ذلك الزجاج.

س: ما طول المدة التي أتوقع أن انتظرها يوم الموعد المحدد في المفوضية؟  
تحدد المفوضية مواعيد لسبعين شخصاً في المتوسط يومياً، مع إيلاء مراعاة خاصة للحالات التي تدرج ضمن فئات الاحتياجات الخاصة، والتي يسمح لها بإجراء المقابلات الشخصية على أساس الأولويات. إذا كان لديك موعد محدد في مكتب المفوضية، فيُوصى بشدة أن تتوجه إلى المكتب مبكراً بقدر الإمكان وأن تحاول عدم الارتباط بأي التزامات أخرى في هذا اليوم. وأحياناً، قد تضطر إلى الانتظار بين ٤ - ٥ ساعات نتيجة للعدد الكبير من المقابلات في اليوم.

س: هل يمكنني أن أصطحب معى أغذية ومشروبات ريثما أنتظر حلول الموعد المقرر مقابلتي؟

هناك حدائق في مكان الانتظار، حيث توجد بها منطقة مظللة يمكن أن تجلس فيها ومساحة يمكن للأطفال أن يلعبوا فيها. ويجرى توفير مياه للشرب، ويسمح

بتناول الوجبات الخفيفة فيها. وعلاوة على ذلك، توجد دورات مياه منفصلة للذكور والإإناث في ساحة الانتظار.

س: هل يمكنني أن أغادر المكتب وقت انتظار المقابلة لشراء طعام أو شراب  
لتناوله؟

إذا شعرت بالجوع وأنت تنتظر، فيمكنك دوماً أن تطلب مغادرة منطقة الانتظار وأن تتجوّه إلى أحد محلّي البقالة أو المطاعم (المقاھى الصغيرة) في السوق المجاورة لمقر المفوضية.

ويُرجى منك أن تبلغ رجال الأمن في منطقتي الانتظار والاستقبال أنك تحتاج إلى المغادرة والعودة. ويرجى منك ألا تتغيب لفترة طويلة خارج منطقة الانتظار حتى لا تفوتك المقابلة.

### ٣-٢ مدونة قواعد السلوك

تتوقع المفوضية من جميع العاملين بها أن يلتزموا ويتمسّكون بأعلى معايير السلوك الأخلاقي والمهنى عند أداء عملهم. وتبذل المفوضية قصارى جهدها لخدمة اللاجئين وملتمسي اللجوء بطريقة فعالة ومحترمة، وتتوقع من الأشخاص الذين يدخلون في نطاق اهتمامها أن يتحلوا بالقدر نفسه من الصبر والاحترام في تعاملاتهم مع مكتبهما.

س: ما هو السلوك المتوقع من موظفي المفوضية؟  
لكى تتمكن المفوضية من ضمان حماية ومساعدة اللاجئين وملتمسي اللجوء، ينبغي للعاملين بالمفوضية أن يلتزموا ويتحلوا بأعلى معايير السلوك الأخلاقي

والمهني. إذ يقع كافة الموظفين والمترجمين العاملين مع المفوضية على مدونة لقواعد السلوك. بتوقيعهم على مدونة قواعد السلوك هذه، فإن العاملين ملزمون بتطبيق مجموعة من المبادئ تشمل:

- معاملة كافة الأشخاص الذين يدخلون في نطاق اهتمام المفوضية بإنصاف واحترام، وتعاطف وكراهة.
- إظهار النزاهة والصدق والتفاني والأمانة في كافة التعاملات.
- دعم أكبر قدر ممكن من المشاركة الكاملة للأشخاص الذين يدخلون في نطاق اهتمام المفوضية في اتخاذ القرارات التي تؤثر في حياتهم، من خلال المجاهدة لبناء علاقات عمل بناءة ومحترمة مع المنظمات الإنسانية الشريكة للمفوضية.
- منع ومعارضة ومكافحة كافة أشكال الاستغلال والإساءة للأشخاص الذين يدخلون في نطاق اهتمام المفوضية.
- الامتناع عن – ومعارضة – أي شكل للتحرش (بما في ذلك التحرش الجنسي)، أو التمييز، أو سوء استخدام السلطة، أو الترويع، أو المحاباة في مكان العمل.

### س: ما هو السلوك المتوقع من اللاجئين وملتمسي اللجوء؟

تستقبل المفوضية مئات اللاجئين وملتمسي اللجوء في مكتبها كل يوم، سواء في منطقة الاستقبال أو لإجراء مقابلات الشخصية داخل المكتب. ومواصلة عمل المكتب بصورة فعالة، ولكي يحظى الجميع بالرعاية المطلوبة بصورة عادلة وآمنة،

تحتاج المفوضية إلى تعاون جميع الأشخاص الذين يتلمسون المساعدة في منطقة الاستقبال. فالخروج عن السلوك الملزם له تأثير سلبي على جميع الأشخاص الآخرين الذين ينتظرون تلقى المساعدة، ولا تستطيع المفوضية خدمة الأفراد الذين يعرقلون عمل المكتب.

وتتوقع المفوضية من الأشخاص الذين يتقدون للمكتب أن يتلزمو بالسلوك التالي:

- معاملة موظفي المفوضية والترجمين والحرّاس باحترام.
- التحلّي بالصبر واحترام نظام الدور الذي يجري به استدعاء الأشخاص لإجراء المشورة.
- تعريف نفسك لموظفي الاستقبال إذا كان لديك موعد.
- شرح أسباب قدومك إلى المفوضية بوضوح لموظفي الاستقبال.
- من أجل احترام خصوصية الآخرين، يمكن لشخص واحد / أسرة واحدة فقط التقدم إلى النافذة في كل مرة.
- ما إن تنتهي جلسة مشورتك، يرجى أن تتبع عن منطقة الاستقبال حتى يمكننا خدمة الآخرين.

لا يمكن للمفوضية أن تسامح مع العنف تجاه اللاجئين الآخرين أو موظفيها أو حرّاسها أو مترجميها. وقد يؤدي السلوك العنيف إلى تدخل الشرطة وتعليق بعض الخدمات التي تقدمها المفوضية.

#### س: ماذا يحدث إذا ظهر اللاجئون أمام المفوضية؟

تساند المفوضية حق اللاجئين وملتمسي اللجوء في التظاهر السلمي، وهي على استعداد لسماع أي شكاوى مجتمعية لهم. لكن المفوضية لا تقبل أي سلوك عنيف

أو مخل بالنظام، كما لا تقبل قيام بعض الأفراد بمنع الآخرين من الوصول إلى مكتبها.

ولن توفر المفوضية معاملة تفضيلية لللاجئين وملتمسي اللجوء الذين ينظمون احتجاجات واعتصامات. ولا يتم إجراء مقابلات إعادة توطين أو تخصيص مواعيد لتحديد وضع اللاجيء أو التسجيل أو غير ذلك من المواعيد مع المتظاهرين. ويجرى التعامل مع بواعث القلق الفردية من خلال مكتب الاستقبال بالمفوضية. وسوف تواصل المفوضية مقاولة ممثلي مجتمعات اللاجئين متى ظهرت الحاجة إلى ذلك، ولن يتم معالجة أي حالات فردية خلال هذه المجتمعات المجتمعية، باستثناء حالات الاحتجاز. أي حالات فردية يتم تسليمها خلال هذه المجتمعات لن يتم معالجتها. فقد وُضعت هذه السياسة لتجنب المعاملة التفضيلية لبعض الأفراد ولحماية ممثلي المجتمعات من الاتهامات بالمحاباة والفساد.

س: ماذا يحدث إذا اتسم اللاجئون بالعنف أو عرقوا سير عمل المفوضية؟  
لا يمكن للمفوضية أن تتسامح مع العنف ضد اللاجئين الآخرين أو موظفيها أو حراسها أو مترجميها. وقد يؤدي السلوك العنيف أو الذي يخل بالنظام بشدة إلى تدخل الشرطة وإلى تعليق بعض خدمات المفوضية.

س: ماذا يحدث إذا لم يلتزم موظفو المفوضية بمدونة قواعد السلوك؟  
تأخذ المفوضية أي تعدى على مدونة قواعد السلوك محمل الجد وهى تبحث جميع ادعاءات سوء السلوك. يُرجى الرجوع إلى القسم العاشر لمزيد من التفاصيل بشأن إجراءات تقديم الشكاوى إلى المفوضية.

## **القسم الثالث**

# **تسجيل وإصدار الوثائق للاجئين وملتمسي الملاجئ**

تبعد عملية التسجيل وتحديد وضع اللاجيء في مكتب المفوضية في القاهرة السياسات العالمية للمفوضية، وتُطبق على الأشخاص من كافة الجنسيات الذين يتقدمون لمكتب بطلب للحصول على وضع اللاجيء. وفي بعض المواقف واستناداً إلى تقارير خاصة ببلدان محددة صادرة عن مكتب المفوضية الرئيسية في جنيف، يجوز تطبيق إجراءات أخرى في مرحلتي التسجيل وتحديد وضع اللاجيء. ويمكن أن يتخد ذلك أشكالاً متنوعة تكون بدائلة لإجراء مقابلة فردية لتحديد وضع اللاجيء، مثل تعليق عملية تحديد وضع اللاجيء لجنسية معينة أو تطبيق عملية اعتراف بوضع اللاجيء على أساس جماعي بعد التحقق من الجنسية أو المنشأ من منطقة معينة في أحد البلدان. ويعتمد تطبيق هذه الإجراءات بشكل رئيسي على حالة الأمان في بلد المنشأ ككل أو في جزء منه.

### **١-٣ عملية التسجيل**

تعد عملية التسجيل أداة مهمة جداً للحماية. فالتسجيل باعتباره ملتمساً للجوء أو لاجئاً لدى مكتب المفوضية في القاهرة نتيجة الخوف من التعرض للاضطهاد أو من عنف معمم في بلد منشئك أو إقامتك العتادة يمدّك بالأساس للحصول

على تصاريح الإقامة القانونية قابلة للتجديد من قبل الحكومة المصرية على الوثائق التي تصدرها المفوضية لك. وهي تمكنك من الإقامة بأمان في مصر دون التعرض لخطر الإعادة القسرية إلى بلدك. هذه الوثائق لا تُعد أساساً للحصول على المساعدة أو لاستخراج تأشيرة سفر أو للهجرة إلى بلد آخر.

**س: كيف أتقدم بطلب للحصول على وضع اللاجيء في مصر؟**

ستحتاج إلى استيفاء بيانات نموذج التسجيل، المتاح مجاناً في المفوضية. وهناك أيضاً كتيب للمعلومات به توجيهات إرشادية بشأن كيفية استيفاء بيانات نموذج التسجيل، وهو متاح أيضاً مجاناً. ونماذج الطلب هذه ليست متاحة من أي مصادر أخرى.

**س: أقييم في مصر مع أسرتي. هل ينبغي لكل فرد من أفرادها استيفاء نموذج؟**

ينبغي على كل أفراد الأسرة الذين تبلغ أعمارهم ١٨ عاماً فأكثر أن يستوفوا بيانات نموذج تسجيل منفصل. وينبغي لتقديم الطلب الرئيسي المقيم في مصر أن يستوفي بيانات نموذج واحد ويدرج فيه أي أطفال تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً.

**س: هل ينبغي أن أذكر أفراد الأسرة المسجلين بالفعل لدى المفوضية أو غير المقيمين معى في مصر؟**

من المهم أن تدرج كافة من لديك من أفراد الأسرة الأقربيون و/أو من تعولهم الذين يكونون، سواء في مصر، أو في بلد منشئك، أو في بلد ثالث، في نموذج تسجيلاك.

## س: هل أستطيع استيفاء بيانات نموذج التسجيل بلغتي؟

النموذج مكتوب باللغتين الإنجليزية والعربية. ومع ذلك، يمكنك أن تستوفى بيانات النموذج بلغتك وستعمل المفوضية على ضمان ترجمته. وفي حال عدم وجود مساحة كافية في النموذج للكتابة، يمكنك استخدام أوراق إضافية لتكميله.

يرجى أن تشير في نموذج التسجيل الخاص بك إلى اللغات التي يمكنك أن تتواصل بها حتى يمكن توفير مترجم لك في موعد مقابلتك.

## س: ماذا أفعل بنموذج طلب التقديم؟

ينبغي أن يقوم مقدم الطلب الرئيسي باستيفاء بيانات نماذج التسجيل بنفسه ويجب أن يقدمها شخصياً لمكتب الاستقبال بالمفوضية في مدينة ٦ أكتوبر من الساعة الثامنة والنصف صباحاً في أي يوم عمل (من الأحد إلى الأربعاء) مرفقاً بها الوثائق التالية:

- صورة من وثائق إثبات هويتك (جواز سفر، بطاقة هوية وأى وثائق أخرى ذات صلة).
- أربع صور جواز سفر حديثة ملونة لك ولأى شخص تعوله مُدرج في نموذج التسجيل. يرجى منك أن تكتب اسم الشخص وتاريخ ميلاده على ظهر كل صورة.
- صورة من أى وثائق أخرى ترغب في تقديمها لتعزيز طلبك.  
عندما تقدم نموذج تسجيلك مستوفى البيانات إلى المفوضية، سيتم منحك موعداً لإجراء مقابلة للتسجيل.

س: ماذا يحدث إذا نسيت إحضار صورى أو صورأى فرد م Rafiq لى من الأسرة أو صور من وثائق؟

هناك سوق بجوار مقر المفوضية، حيث يوجد محل تصوير ومكتبة بها ماكينة تصوير مستندات. فإذا تقدمت للمكتب بدون أن يكون معك العدد المطلوب من الصور أو إذا كانت نوعية الصور غير جيدة، فيمكنك دائمًا عمل صور لك في هذا المحل.

س: ماذا يحدث بعد أن أعيد نموذج التسجيل مستوفى البيانات وكافة الوثائق الأخرى والصور إلى المفوضية؟

حينما تقدم نموذج تسجيلك إلى مكتب المفوضية، سيتم إعطاؤك بطاقة محدد عليها موعد مقابلة التسجيل. وفي يوم الموعد المحدد، يرجى منك أن تحضر إلى مقر المفوضية بالقاهرة ومعك جميع أفراد أسرتك (من تعولهم وأفراد الأسرة الأقربون) المدرجين في نموذج تسجيلك أو من يكثرون قد انضموا إليك عقب وصولك إلى مصر.

س: ما طول المدة التي ينبغي أن أنتظرها لإجراء مقابلة عقب تقديم نموذج التسجيل؟

متوسط فترة الانتظار للتسجيل هو شهراً ولكن هذه المدة قد تتفاوت وفقاً لقدرة المكتب. عندما تتسلم نموذج تسجيلك، يتم إعطاؤك بطاقة تحديد موعد لإجراء مقابلة تتضمن رقماً مرجعياً. يرجى منك التأكد من عدم فقدك بطاقة تحديد الموعد وإحضارها معك في الموعد المقرر لك الإجراء مقابلة التسجيل.

**س: ما العمل إذا فقدت بطاقة تحديد موعدك؟**

سيتم إصدار بطاقة موعد جديدة لك. كما يمكنك الاتصال بالمفوضية عبر الهاتف لإبلاغك بتاريخ موعدك.

**س: ما العمل إذا واجهت مشكلة في إقامتي خلال انتظارى مقابلة تسجيلي لدى المفوضية، لاسيما إذا كانت تأشيرة دخولى إلى مصر قد انتهت؟**

إذا واجهت مشكلة تتعلق بإقامتك بشكل قانوني في مصر خلال انتظارك مقابلة تسجيليك، يرجى منك إبلاغ السلطات المحلية أنك تقدمت لمكتب المفوضية ومن المقرر لك إجراء مقابلة للتسجيل. ويرجى منك إظهار بطاقة موعدك. واتصل بالمفوضية إذا واجهت مشكلة. ثم ستقوم المفوضية بالتدخل اللازم لتجنب أي إعادة قسرية لبلد المنشأ.

**س: ماذا أفعل يوم إجراء مقابلة تسجيلي؟**

يجب عليك أن تقدم إلى مكتب المفوضية في مدينة ٦ أكتوبر في يوم موعدك لإجراء مقابلة الشخصية للتسجيل واصطحب معك جميع أفراد الأسرة المقربون و/ أو من تعولهم من المقيمين معك في مصر، والذين سيتم تسجيلهم معك في الملف نفسه. فإذا لم يصحبوك في اليوم المحدد، سيقتضي الأمر أن يتقدموا إلى مكتب المفوضية في مرحلة لاحقة من أجل استكمال عملية التسجيل. وفي موعد التسجيل، ينبغي أن تحضر وثائق الهوية الأصلية مثل جوازات السفر، وبطاقات الهوية، وكافة الوثائق ذات الصلة بطلبك. وسيتم تصوير جميع الوثائق الرسمية التي ستقدمها وإعادتها لك عند نهاية مقابلة التسجيل. ولذا يرجى منك أن تتأكد منأخذ جميع وثائقك الأصلية قبل رحيلك من مكتب المفوضية.

### س: ماذا أفعل إذا لم يكن بحوزتي أي وثائق هوية؟

يمثل التتحقق من وثائق الهوية جزءاً مهماً من عملية التسجيل، ونقص وثائق الهوية قد يؤدي إلى تأخير إجراءاتك. ومع ذلك، فإن نقص الوثائق لن يؤثر في نتيجة طلبك، ولكن من المهم أن تلاحظ أنك إذا قدمت وثائق غير حقيقة أو مزورة للمفوضية، بنية متعمدة لتضليل المكتب فيما يتعلق بهويتك أو جنس你تك أو أي معلومات أخرى، فقد يؤدي هذا إلى رفض طلبك أو فرض عقوبات عليك، بما في ذلك تعليق الخدمات التي تقدمها لك المفوضية.

### س: ماذا يحدث خلال مقابلة التسجيل؟

في موعد المقابلة، سيقوم موظفو الحماية بالمفوضية بمقابلتك أنت وأفراد أسرتك. والهدف من إجراء المقابلة هو:

- تقديم مشورة شاملة لك بشأن عملية التسجيل؛
- التأكد من صحة البيانات المدونة في نموذج التسجيل؛
- توضيح الإجراءات التي ستضطلع بها مع المفوضية عقب التسجيل؛
- توضيح حقوقك والتزاماتك باعتبارك ملتمساً للجوجو؛
- تزويدك بالمعلومات الالزمة بشأن الخدمات التي تتيحها لك المفوضية وشركاً لها التنفيذيون؛
- الإجابة عن أي أسئلة تعن لك.

### س: هل تجري المفوضية مقابلات التسجيل مع مقدم الطلب الرئيسي فقط أم مع جميع أفراد الأسرة؟

موظفو الحماية بالمفوضية يجري المقابلة الشخصية مع جميع أفراد الأسرة البالغين ومن يعلونهم من البالغين. فإذا كنت فرد مصاحب لأسرة وتبلغ من العمر

١٨ عاماً فأكثر، فسيتم إجراء مقابلة مستقلة معك وتصبح صاحب حالة برقم منفصل. ومن المهم خلال مقابلتك للتسجيل أن توضح ما إذا كان لديك أفراد آخرون في الأسرة مسجلين، أو يخضعون لإجراءات التسجيل لدى المفوضية.

#### س: ماذا يحدث عدد نهاية مقابلة التسجيل؟

عند نهاية مقابلة التسجيل سيتم تصويرك أنت وأفراد أسرتك وأخذ بصمات أصابعكم. وهي خطوة مهمة لأغراض تحديد الهوية. وبعد تصويركم سيتم تزويديكم بوثائق من المفوضية.

#### س: هل يتم وضع جميع أفراد أسرة واحدة في ملف واحد؟

بصفة عامة، جميع الأشخاص الأكبر من ١٨ عاماً يتم اعتبارهم مقدمي طلبات رئيسين للحصول على وضع اللاجئ كل على حدة. وبشكل عام، يتم وضع أفراد الأسرة الأقربيون فقط لمقدم الطلب الرئيسي في الملف ذاته. وهؤلاء هم:

- الزوج/الزوجة
  - الأطفال/المعالون الأقل من ١٨ عاماً من العمر.
- الأقارب الآخرون، و/أو الأطفال غير المتزوجين الأكبر من ١٨ عاماً، يمكن اعتبارهم جزءاً من عائلة مقدم الطلب الرئيسي إذا كانت هناك علاقة إعالة تربط بينهم. وهذا يعني ما يلي:
- أن المعالين يعيشون في الأسرة نفسها مثلهم مثل مقدم الطلب الرئيسي؛
- و
- أنه يوجد دليل على علاقة الاعتماد المالي والعاطفي و/أو أية علاقة مادية بينهم (مثلاً: أحد الوالدين كبير السن يعتمد مالياً وعاطفياً ومادياً على مقدم الطلب الرئيسي).

### س: كم من الوقت سيستغرق الأمر لإتمام مقابلة التسجيل؟

تستغرق مقابلة التسجيل عادة ما بين ٤٥ - ٦٠ دقيقة، ستلتقي خلالها المشورة بشأن سير الإجراءات ويمكنك أن تستفسر عن أي شيء يعن لك بشأن طلبك للحصول على وضع اللاجيء.

### ٣- عملية إصدار الوثائق

عقب إتمام مقابلتك للتسجيل، ستتصدر لك المفوضية وثائق يمكن استخدامها كدليل على طلبك الحصول على وضع اللاجيء وعلى أن المفوضية تجري بحث طلبك.

### س: ما نوع الوثائق التي تصدرها المفوضية للأشخاص الذين يدخلون في نطاق اهتمامها؟

هناك ثلاثة أنواع من الوثائق يصدرها مكتب المفوضية في مصر للأشخاص الذين يدخلون في نطاق اهتمامها، وهي:

#### ● بطاقة تسجيل ملتمس اللاجئ لدى المفوضية (البطاقة الصفراء):

تصدر هذه الوثيقة للأشخاص الذين جرى تسجيلهم لدى المفوضية، بعد أن تقدموا للحصول على وضع اللاجيء. وتتوفر بطاقة التسجيل لدى المفوضية الحماية للأشخاص ملتمسي اللاجئ،ريثما يتم البت نهائياً في طلبهم للجوء. وينبغي ملاحظة أن بعض الأشخاص الذين يحملون البطاقة الصفراء معترف بهم كلاجئين. ويعزى هذا إلى أن هؤلاء الأفراد تم منحهم وضع اللاجيء من خلال آليات أخرى خلافاً لعملية تحديد وضع اللاجيء. وهو ما يصدق تحديداً على حالة بعض اللاجئين من جنوب السودان والعراقيين. فبالنسبة لهؤلاء اللاجئين، فإن حيازتهم

لبطاقة صفراء لا يضر بأى شكل من الأشكال بحقوقهم فى توفير الحماية القانونية أو المساعدة أو الحلول الدائمة لهم.

● **بطاقة تسجيل اللاجئ لدى المفوضية (البطاقة الزرقاء):**

تصدر هذه الوثيقة للأشخاص الذين اعترفت المفوضية بأنهم يتمتعون بوضع اللاجئ. وبطاقة تسجيل اللاجئ لدى المفوضية دليل على أن الشخص المعنى لاجئ ويحظى بحماية الحكومة المصرية والمفوضية. وينبغي ملاحظة أن بعض اللاجئين المعترف بهم يحملون بطاقات صفراء.

● **شهادة ملتمسي اللجوء لدى المفوضية:**

تصدر هذه الوثيقة في ظل ظروف خاصة جدا سيسجرى شرحها لمقدم الطلب.

**س: هل يتلقى كل أفراد الأسرة وثائقهم الخاصة من المفوضية؟**  
جميع أفراد الأسرة البالغين والأبناء الأكبر من 12 عاما يتلقون بطاقتهم الخاصة المؤثقة لدى المفوضية. ويدرج الأطفال الأقل من 12 عاما على بطاقة توثيق المفوضية لمقدم الطلب الرئيسي.

**س: ما مدة صلاحية بطاقة التسجيل لدى المفوضية؟**

● بطاقة تسجيل ملتمسي اللجوء لدى المفوضية صالحة لمدة 18 شهرا.  
● بطاقة تسجيل اللاجئين لدى المفوضية صالحة لمدة ثلاثة سنوات.  
حينما تنتهي صلاحية بطاقة تسجيلاك كملتمس لجوء أو لاجئ لدى المفوضية، يمكنك التقدم للمفوضية لاستصدار بطاقة أخرى جديدة.

## س: ماذا أفعل بعد أن أحصل على بطاقة تسجيل ملتمسي اللجوء أو اللاجئ لدى المفوضية؟

ما إن تسلم بطاقة من المفوضية، يجب عليك أن تحصل على تصريح إقامة شرعى (تصريح ملصق مقرر آليا) لإضفاء الصفة القانونية على إقامتك باعتبارك ملتمسا للجوء أو لاجئا فى مصر. وينبغي اتباع هذا الإجراء، بمقتضى القوانين والنظم المصرية، مع سلطات الحكومة المصرية. وفيما يلى نورد الخطوات الثلاث المطلوبة لعمل هذا:

- يجب أن تقدم لوزارة الخارجية المصرية فى مقرها على كورنيش النيل فى غضون ١٥ يوما عقب تلقيك بطاقة تسجيلك لدى المفوضية. وعندما تصل إلى الوزارة، يجب أن تتوجه إلى قسم شئون اللاجئين عند البوابة الخلفية لوزارة الخارجية، حيث سيتم إعطاؤك رقمًا مرجعيًا.
- الخطوة التالية هي أن تقدم فى غضون ١٥ - ٢٠ يوما، برقمك المرجعي، إلى وحدة الإقامة بقسم الهجرة بوزارة الداخلية، الدور الأول، الشباك رقم ٥٢، فى مجمع التحرير، ميدان التحرير، المسئولة عن تصاريح الإقامة للملتمسي للجوء واللاجئين. وعند الشباك ٥٢ سيتم إعطاؤك رقمًا مرجعيًا جديدا تأخذه إلى الشباك رقم ١٩. وهناك، ستتم مساعدتك على تقديم كافة الوثائق الضرورية، بما فى ذلك نموذج طلب تسجيل من صفحة واحدة وطابع تمعنة لنموذج طلب التسجيل.
- بعد ١٠ - ١٤ يوما، حسب ما يخبرك به مسئول وحدة الإقامة، ستعود إلى المكان نفسه (وحدة الإقامة بقسم الهجرة بوزارة الداخلية، فى الدور الأول، الشباك رقم ١٩، بمجمع التحرير، ميدان التحرير)، حيث ستتمكن من الحصول على ملصق الإقامة الشرعية على وثيقة التسجيل الصادرة لك من المفوضية.

س: هل إجراءات حصولى على تصريح إقامة تتطلب اصطحاب أسرتى كلها، بما فى ذلك الأطفال القصر، إلى وزارة الخارجية أو المجمع؟ من المهم أن يتواجد مقدم الطلب الرئيسي وزوجته/زوجها فى وزارة الخارجية والمجمع للحصول على تصريح الإقامة. وليس ضروريا وجود الأطفال القصر لهذا الغرض.

س: ما هي الوثائق التي ينبغي أن أتوجه بها إلى المجمع للحصول على تصريح إقامة؟

ينبغي أن تحمل معك ما يلى:

- بطاقة تسجيلك لدى المفوضية وبطاقات أفراد أسرتك ومن تعولهم المسجلين معك في مصر؛
- جواز سفرك الأصلي وجوازات سفر أفراد الأسرة ومن تعولهم الموجودين المسجلين معك في مصر؛
- الرقم المرجعي الذي حصلت عليه من وزارة الخارجية المصرية؛
- صورتان شخصيتان لك مقاس صورة جواز السفر. صور من تعولهم ليست مطلوبة إلا إذا كانوا يبلغون 12 عاما من العمر فأكثر، وصدرت لهم بطاقة توثيق مستقلة من المفوضية؛
- صور من جواز سفرك ومن وثيقة (وثائق) تسجيلك لدى المفوضية.

س: إذا لم يكن معى جواز سفر، لأننى فقدته أو دخلت مصر بدونه، ما هو الإجراء المطلوب؟

إذا فقدت جواز سفرك أو دخلت البلاد بدون جواز سفر أو تأشيرة صالحين، ستتبع، مبدئيا، نفس الإجراء؛ ومع ذلك فإن إجراءات وزارة الداخلية قد

تستغرق وقتاً أطول. وفي حالة فقدان جواز السفر، سيطلب منك تقديم محضر بلاغ للشرطة يفيد ذلك. وسيتم توجيهك إلى وحدة مختلفة (شباك رقم ٤٣) بقسم الهجرة في المجمع لاستكمال الإجراءات.

**س: إذا واجهتني صعوبات في متابعة إجراءات الحصول على تصريح إقامة، ماذا أفعل؟**

قد تستغرق إجراءات الحصول على تصريح الإقامة بعض الوقت (قد تصل إلى نحو شهر). فإذا لم تكن قادراً على فهم أو التواصل بالمبادئ الأساسية للغة العربية، تنصحك بأن تصطحب معك شخصاً يتحدث العربية، حتى تتمكن من اتباع التوجيهات التي يقدمها لك المسؤولون في قسم الهجرة. فإذا واجهت صعوبات رغم ذلك، يمكنك أن تطلب من المفوضية مساعدتك.

**س: هل يجب عليّ دفع أي رسوم لأحصل على تصريح الإقامة؟**

نموذج طلب الحصول على تصريح الإقامة، المتاح في قسم الهجرة بالمجمع، مجاني ولكن يجب عليك أن تدفع ١١,٥٠ جنيه مصرى لشراء طابع تمعنة لنموذج طلب الإقامة، وفقاً لما يجري إخطارك به عندما تقدم للشباك رقم ١٩، من موظف الخزينة في الشباك رقم ٤٤ بقسم الهجرة.

**س: ما نوع تصريح الإقامة الذي سيصدر لي؟**

ستمنح تصريح إقامة قانوني عادي لغير السائرين، لفترة مبدئية مدتها ستة أشهر، قابلة التجديد ما دمت شخصاً يدخل في نطاق اهتمام المفوضية في مصر.

### **س: ما أهمية حيازة تصريح إقامة ساري المفعول؟**

يجب على كل أجنبي، بما في ذلك كل لاجئ وملتمس للجوء، يقيم في جمهورية مصر العربية أن يحصل على تصريح إقامة ساري المفعول **وإلا فإنه يعتبر مقيناً بطريقة غير شرعية في البلاد، وهو أمرٌ تُعاقب عليه القوانين المصرية وقد يؤدي إلى إلقاء القبض على الشخص واحتجازه.** وأنت تعرض نفسك للمساءلة القانونية والاحتجاز إذا اكتشف أنك مقيم بصورة غير شرعية. وبناءً على ذلك، فإننا ننصحك بأن تقوم ليس فقط بالحصول على تصريح إقامة عقب تسجيلك لدى المفوضية، بل أن تجدهه أيضاً، حسبما يقتضي الأمر.

### **س: كيف أجدد تصريح إقامتي؟**

تتطبق الخطوات والإجراءات المبينة فيما سبق أيضاً على طلبات تجديد تصريح الإقامة للاشخاص الذين دخلوا البلاد بطريقة غير شرعية أو أولئك الذين فقدوا جوازات سفرهم. فإذا واجه مقدم الطلب أحدي هاتين الحالتين الاستثنائيتين ورغم بقائه في تجديد تصريح الإقامة، فيجب عليه أن يقدم مجدداً إلى وزارة الخارجية للحصول على رقم مرجعى ثم يتقدم به إلى المجمع. وفي هذه الحالة، يجب عليك أن تأخذ معك صوراً من جواز (جوازات) السفر، وبطاقة (بطاقات) التسجيل لدى الأمم المتحدة، وصورة شخصية مقاس صور جواز السفر، وصورة من التأشيرة (الفيزا) السابقة. وينصح بشدة بالبدء في إجراءات تجديد تصريح الإقامة قبل موعد انتهاء صلاحيتها القديمة بأربعة أسابيع.

### **س: هل يمكن أن أحصل على تصريح إقامتي من قسم الهجرة خارج مدينة القاهرة؟**

لا، حيث لا يمكن الحصول على تصريح إقامة قانوني إلا من خلال إتمام الإجراءات في مبنى مجمع التحرير بالقاهرة. يجب أن تتوجه إلى هناك لإنتهاء

كافة الإجراءات للحصول على تصريح إقامة قانوني على بطاقة تسجيلك لدى المفوضية، بغض النظر عن مكان مدينة إقامتك في مصر.

س: هل من الممكن الحصول على بطاقة التسجيل لدى المفوضية مع الاحتفاظ بتأشيرة الإقامة القانونية الصالحة على جواز السفر الوطني؟  
لا، كل شخص يدخل في نطاق اهتمام المفوضية يجب أن يحصل على تصريح إقامة قانوني في مصر مختوماً على بطاقة توثيقه لدى المفوضية.

س: إذا كان لدى إقامة صالحة على جواز سفرى الوطنى، ماذا يحدث حينما أتقدم لإدارة الهجرة للحصول على إقامة قانونية على بطاقة توثيقى لدى المفوضية؟

عندما تحصل على بطاقة توثيق لدى المفوضية، يتم إلغاء الإقامة القانونية على جواز سفرك الوطنى ونقلها إلى بطاقة المفوضية. وبعد ذلك، لن يمكنك استخدام جواز سفرك الوطنى للسفر خارج مصر.

ولذا، من المهم ملاحظة أن جواز سفرك لن يُغلى لكن الإقامة القانونية الصادرة عليه هي التي تم الغاؤها.

س: كيف أجدد وثيقة تسجيلي لدى المفوضية إذا انتهت فترة صلاحيتها، أو تلفت بشدة أو في حالة فقدى لها أو سرقتها؟

يجب عليك المحافظة جيداً على وثيقة تسجيلك لدى المفوضية، لاسيما وأنها تشكل الأساس لإصدار تصريح إقامة قانوني لك في مصر. فإذا فقدت بطاقةك أو سرقت منك، يجب عليك أن تقوم فوراً بإبلاغ أقرب قسم شرطة لك في منطقتك السكنية وأن تحصل على صورة من محضر إبلاغ الشرطة.

وفي جميع حالات تجديد أو إعادة استخراج بطاقة توثيق لدى المفوضية (فقدت أو سرقت أو تلفت بشدة)، يرجى منك أن تقدم إلى مكتب المفوضية في أي يوم عمل بطلبك لتجديد أو إعادة استخراج بطاقة أخرى.

يرجى منك إحضار صورتين مقاس صور جواز السفر للوثائق الجديدة وأن تحضر شخصياً. ووفقاً لما هو معمول به، ينبغي أن تصطحب معك زوجتك وكافة من تعولهم الذين كانوا معك وقت التسجيل وأن يحضروا للتجديد أو لاستخراج بطاقة أخرى جديدة.

وعلاوة على ذلك:

- إذا احتجت إلى تجديد بطاقة، يرجى أن تحضر معك البطاقة القديمة.
- إذا سُرقت بطاقة أو فقدت، يرجى أن تحضر معك صورة من محضر إبلاغ الشرطة.
- إذا تلفت بطاقة وهذا هو سبب رغبتك في استصدار أخرى، يرجى أن تحضر معك بطاقة توثيقك لدى المفوضية والتي تلفت منها.

س: إذا كنت ملتمسا للجوء وقررت سحب طلب من المفوضية، ماذا يجب أن أفعل؟

إذا رغب ملتمس للجوء في سحب طلبه للحماية الدولية، يجب أن يقدم طلبا مكتوباً ملطفى الاستقبال. ويجب على ملتمس اللجوء أن يبرز في هذا الطلب المكتوب ما يلي:

- الاسم ورقم الملف
- عدد أفراد الأسرة
- آخر بيانات حديثة للاتصال به في مصر.
- أسباب سحب طلب اللجوء بطريقة وجيبة ومختصرة.

وعقب تسلم الطلب المكتوب سيقوم موظف المفوضية بما يلي:

- مشاوراة مقدم الطلب بشأن الطلب المقدم والتتأكد من تقديمها طوعياً.
- يجب على مقدم الطلب أن يوقع على إقرار بأنه يرغب في سحب طلبه للالتماس للجوء بطريقة طوعية وأنه يفهم أنه لن يصبح بعد ذلك في نطاق اهتمام المفوضية وما يتربى على هذا القرار من عواقب محتملة. ويبرز الإقرار نفسه أن ملتمس اللجوء قد استوعب وتلقى المشورة بشأن طلبه.
- سيتم إرسال خطاب إلى وزارة الخارجية يخطرها بإغلاق ملف مقدم الطلب ويطلب من الوزارة تيسير إجراءات نقل بيانات الوصول والمغادرة اذا لزم الأمر. وسيتم إعطاء مقدم الطلب الرقم المرجعى لراسلة المفوضية بشأن حالته حتى يتمكن من متابعته مع وزارة الخارجية. حينما تتوجه إلى إدارة الهجرة، يرجى أن تتأكد منأخذ جواز سفرك الوطني معك (و كذلك جوازات أفراد أسرتك ومن تعولهم) وصورة من بطاقة تسجيلك كملتمس لجوء لدى المفوضية.

س: ماذا يحدث إذا تم الاعتراف بي كلاجي وأردت إغلاق ملفي لدى المفوضية؟

إذا أراد لاجئ معترض به أن يغلق ملفه لدى المفوضية، رغم أن واقع الوضع في بلد منشئه لا يشجع بعد على العودة الطوعية أو تطبيق بند إنهاء وضع اللاجيء، فيجب على اللاجيء أن يقدم طلبا كتابيا يتضمن المعلومات التالية:

- الاسم ورقم الملف
- عدد أفراد الأسرة
- آخر بيانات حديثة للاتصال به في مصر
- أسباب رغبته في غلق الملف بطريقة وجيبة ومختصرة.

وعند تسلّم الطلب المكتوب، سيقوم موظف المفوضية بما يلي:

- إجراء مشاوره دقيقة لللاجئ وعقد مقابلة معه للتحقق من الأسباب الرئيسية لرغبة مقدم الطلب في إغلاق ملفه لدى المفوضية رغم أنه يتمتع بوضع اللاجئ. ويجب أن تبيّن المقابلة بوضوح أن اللاجئ مدرك للخطوة التي اتخذها وأنه مدرك لعواقب هذا القرار ويفهم مضمون الطلب الذي قدمه.
- عقب المقابلة، يجب على اللاجئ أن يوقع إقراراً كتابياً يؤكد فيه أنه يدرك تمام الإدراك معنى طلبه وإغلاق الملف رغم كونه لا جئاً يخضع لولاية المفوضية وأنه سيتحمل المسئولية الكاملة عن هذا القرار. ويبرز الإقرار نفسه أن اللاجئ قد استوعب وتلقى المشورة بشأن طلبه.
- سيتم إرسال خطاب إلى وزارة الخارجية يخطرها بإغلاق ملف مقدم الطلب ويطلب من الوزارة نقل بيانات الوصول والمغادرة إذا اقتضى الأمر. وسيتم إعطاء مقدم الطلب رقماً مرجعياً لراسلة المفوضية بشأن حالته حتى يمكن من المتابعة مع وزارة الخارجية.

**س: كم من الوقت سيستغرق الأمر مني لإغلاق ملفي لدى المفوضية؟**

تستغرق إجراءات إغلاق ملفك لدى المفوضية وإجراءات إنهاء نقل بيانات الوصول والإقامة من بطاقة تسجيلك لدى المفوضية إلى جواز سفرك الوطني ما بين أسبوعين وأربعة أسابيع.

إذا كان لديك خطط للسفر خارج مصر، يرجى منك ألا تنسى التوجه إلى مكتب المفوضية قبل ذلك بوقت كافٍ (٣ - ٤ أسابيع) لإكمال كل الإجراءات في موعدها وتجنب التأخير.

**س: ما الوثائق التي يجب عليّ إحضارها معى إذا احتجت إلى إغلاق ملفي لدى المفوضية؟**

حينما تتوجه إلى مكتب المفوضية، يرجى منك التأكد من إحضار الوثائق الأصلية لإثبات هويتك (جواز سفرك، بطاقة هويتك، وغير ذلك)، وطلبك المكتوب وبطاقة توثيقك لدى المفوضية.

وقبل أن تسلم بطاقة توثيقك للمفوضية، يرجى منك التأكد من احتفاظك بصورة منها معك. وحينما توجه إلى إدارة الهجرة، ستحتاج إلى تقديم صورة من بطاقة توثيقك لدى المفوضية بغرض إتمام إجراءات نقل بيانات إقامتك القانونية من بطاقة المفوضية إلى جواز سفرك.

## القسم الرابع

### عملية تحديد وضع اللاجيء

#### ٤- مقابلة تحديد وضع اللاجيء

إذا كان مقرراً لك إجراء مقابلة شخصية لتحديد وضعك كلاجيء، سوف يعطيك موظفو التسجيل إيصالاً يحددون لك فيه تاريخ المقابلة.

س: هل يجب على أفراد عائلتي، الذين تم تسجيلهم معى، أن يكونوا حاضرين في مقابلة تحديد وضع اللاجيء؟

يتعين على مقدم الطلب الرئيسي، والزوجة وجميع أفراد الأسرة البالغين أن يكونوا موجودين لإجراء مقابلة تحديد وضع اللاجيء. فجميع هؤلاء الأشخاص سوف يجرون مقابلة منفصلة في المفوضية.

فى تاريخ مقابلتك الشخصية، يجب أن تذهب لمكتب المفوضية برفقة أفراد عائلتك المباشرين.

قد يرغب القائم بالمقابلة في أن يقابل كل عضو من أعضاء الأسرة على حدة للتأكد مما إذا كان لديهم طلبات يرغبون أن يُنظر فيها وتعلق بطلب الحصول على وضع اللاجيء.

س: ماذا يجب أن أحضر معى إلى مقابلة تحديد وضع اللاجيء؟

يجب عليك أن تحضر معك ما يلي:

- بطاقة تسجيل التماسك للجوء لدى المفوضية.
- وثائق هويتك الأصلية (مثل جوازات السفر وبطاقات الهوية، إلخ).
- أية وثائق أخرى تعتقد أنها وثيقة الصلة بالتماسك للجوء.

س : متى يفترض أن أصل لإجراء مقابلة تحديد وضع اللاجيء؟

رجاءً أن تكون أمام بوابة المفوضية الساعة ٨:٣٠ صباحاً. وسيتم إدخالك في تاريخ مقابلتك إلى منطقة انتظار اللاجئين حيث توافر مياه الشرب ودورات المياه.

س : ماذا يحدث لو لم أكن قادراً على الحضور أو فاتني موعد مقابلة المقررة؟  
إذا لم تتمكن من الحضور في الموعد المحدد للمقابلة، يجب عليك الاتصال بالمفوضية في أقرب وقت ممكن لتحديد موعد جديد للمقابلة. وسوف تنظر المفوضية في تحديد موعد جديد للمقابلة فقط إذا كان لديك أسباب وجيهة تبرر عدم إمكانك الحضور في التاريخ المحدد لك.

إذا فاتك موعد مقابلتك لتحديد وضع اللاجيء، يجب عليك فوراً إبلاغ المفوضية كتابةً بسبب تغيبك عن موعدك. إذا لم تستطع الحضور في المواعيد المقررة للمقابلة أكثر من ثلاثة مرات متتالية، واعتبرت المفوضية أنك غير جاد في طلب الحماية الخاص بك، فإن ذلك يمكن أن يؤدي إلى إغلاق ملفك لدى المفوضية.

س: إذا شعرت بالتعب خلال مقابلة، هل يمكن أن أطلب فترة استراحة؟  
المدة العادلة لمقابلة تحديد وضع اللاجيء تتراوح بين ساعة وأربع ساعات. إذا استغرقت مقابلتك وقتاً طويلاً، يمكنك طلب استراحة قصيرة.  
إذا أصبحت بوعكة أو شعرت بالتعب أثناء المقابلة، يجب عليك فوراً إبلاغ موظفي المفوضية لمناقشة إمكانية إعادة جدولة الموعد إلى تاريخ لاحق.

## **س : ما هو الغرض من مقابلة تحديد وضع اللاجيء؟**

الغرض من المقابلة هو مساعدتك على طرح قضيتك والشرح الكامل لجميع المعلومات الهامة التي تخصك وتجاربك السابقة والظروف التي أدت إلى فرارك من وطنك.

تعامل المفوضية مع جميع المعلومات التي تقدمها أثناء المقابلة بطريقة سرية من قبل المفوضية.

مقابلة تحديد وضع اللاجيء ليست تحقيقاً، لكنها توضيح صريح للحقائق. خلال المقابلة، سوف يتم توجيهه أسئلة إليك حول عائلتك، وتعليمك، ومكان الولادة، والأسباب المحددة التي دفعتك لترك بلد منشئك.

التوجيهات التالية تساعدك على عرض قضيتك بشكل صحيح:

- خلال المقابلة، أجب على الأسئلة بصرامة وصدق قدر الإمكان، وتحلى بالصبر والتعاون.
- لا تحاول تحسين حالتك عن طريق إضافة وقائع كاذبة أو عن طريق المبالغة في دعواك.
- إذا كنت لا تفهم السؤال، أطلب تكرار السؤال أو توضيحه لك.

لاحظ أن الجزء الرئيسي من هذه المقابلة سوف يركز على وصف ما تعرضت له شخصياً في بلدك أو قد تواجهه لو كان عليك العودة الآن.

## **س : هل سوف أجري مقابلة تحديد وضع اللاجيء مرة واحدة فقط؟**

بعد المقابلة الأولى معك لتحديد وضع اللاجيء، قد يتم الاتصال بك مباشرةً وإبلاغك أن هناك حاجة إلى مقابلة تكميلية قبل اتخاذ قرار بشأن حالتك. يجب عليك الحضور لمكتب المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في التاريخ المحدد بحيث يتم هذا اللقاء. إذا لم تحضر المقابلة التكميلية، قد يتم اتخاذ

قرار بشأن طلبك استناداً إلى المعلومات المتاحة لموظف المفوضية الذي أجرى معك المقابلة. إذا كان لديك أسباب وجيهة تبرر عدم إمكانك الحضور إلى مكتب المفوضية في التاريخ المحدد لهذه المقابلة التكميلية، يجب عليك الاتصال فوراً بالمفوضية لطلب تأجيل هذا اللقاء.

#### ٤- المساعدة القانونية / التمثيل

س: هل يمكنني الحصول على ممثل قانوني/مستشار لمساعدتك خلال إجراءات تحديد وضع اللاجيء؟  
يحق لك أن يكون لك ممثل قانوني/مستشار لمساعدتك خلال مقابلة تحديد وضع اللاجيء.

س: ماذا يجب عليّ أن أقوم به من أجل ذلك؟  
إذا كنت ترغب في تعين ممثل لمساعدتك، يجب أن تذكر ذلك خطياً على نموذج خاص بالمفوضية، والذي يمكنك الحصول عليه من الاستقبال. يجب أن تذكر بوضوح في النموذج اسم الشخص الذي ترغب في أن يعمل كممثل خاص لك، وتقويض ذلك الشخص للقيام بذلك. يجب أن توقع على هذا التقويض الكتابي وتؤرخه، وتقدمه إلى المفوضية بالقاهرة قبل أو في بداية المقابلة.  
لن يسمح لأى شخص بالوصول إلى المعلومات الخاصة بك أو التصرف بصفة ممثل عنك (قانوني أو غيره) إلا إذا فوسته بشكل صحيح بالقيام بذلك.

س: ماذا يمكن للممثل القانوني أن يفعل؟  
إذا كنت ترغب، يستطيع الممثل القانوني مساعدتك في إعداد دعواك، ويجوز

له أن يحضر مقابلة تحديد وضع اللاجيء الخاصة بك (أو غيرها) معك. سيكون لممثل القانون فرصة لتقديم تقرير موجز في نهاية مقابلة تحديد وضع اللاجيء. يجب على الممثل القانوني الامتناع عن مقاطعتك أو مقاطعة المفوضية خلال مقابلة، وينبغي عليه قصر تدخلاته خلال مقابلة على تلك التي تتعلق بانتهاكات العدالة الإجرائية التي لا يمكن تناولها على نحو كافٍ أو تعديلها إذا أثيرت في التقارير الختامية.

### ٣-٤ الإخطار بقرارات تحديد وضع اللاجيء

فى نهاية مقابلة تحديد وضع اللاجيء، سوف يعطيك الموظف الذى أجرى مقابلة معك إيمالاً يحدد فيه التاريخ الذى يمكنك فيه البدء فى مراجعة نتيجة مقابلة الخاصة بك. النتائج الأولية لمقابلات تحديد وضع اللاجيء تستغرق عادةً حوالى ٨ أسابيع من تاريخ المقابلة. فى وقت نشر كتيب المعلومات هذا، كان يوجد تأخير لا يأس به فى فترة انتظار نتائج مقابلات تحديد وضع اللاجيء.

**س: كيف يمكنني أن أعرف ما هي نتيجة المقابلة؟**

ترسل المفوضية قائمة بأرقام ملفات الحالات التى ظهرت نتائجها كل يوم خميس. وتضم القائمة التاريخ الذى ينبغى على الشخص الذهاب فيه للمكتب لمعرفة نتيجة المقابلة. يتم نشر هذه القوائم على لوحات الإعلانات للمنظمات غير الحكومية الشريكة للمفوضية، وهى أيضاً متاحة لدى المنظمات الرئيسية المجتمعات اللاجئين. يمكنك كذلك الاتصال بالمفوضية للتحقق مما إذا كانت النتيجة متاحة.

### س: مَاذَا لو تم الاعتراف بي كلاجي؟

إذا تم الاعتراف بك كلاجي، سيتم تزويدك أنت ومن تعولهم ببطاقة اللاجئين الخاصة بالمفوضية. هذه البطاقة هي دليل على أن لديك وضع لاجئ وتقع تحت مظلة حماية الحكومة المصرية.

بعد حصولك على بطاقة اللاجئين من المفوضية، يجب عليك أن تقدمها إلى وزارة الخارجية المصرية للحصول على الموافقة على تصريح الإقامة الخاص بك ثم تتجه للمجمع في ميدان التحرير للحصول على طابع الإقامة عليها على النحو المبين أعلاه.

### س: هل يتم منح أعضاء عائلتي من الدرجة الأولى وضع اللاجيء؟

إذا تم منح الملتمس الرئيسي وضع اللاجيء، فإن أفراد الأسرة والذين يعولهم المسجلين في نفس الملف سوف يمنحون بصفة عامة أيضاً وضع اللاجئين، بصرف النظر عما إذا كان هؤلاء الأفراد لهم دعاوى محددة خاصة بهم كلاجئين. وضع اللاجيء المنووح على أساس صلة التبعية لطالب اللجوء الرئيسي يُطلق عليه وضع اللاجيء التابع.

أفراد الأسرة/ التابعون الذين تبيّن انطباق معايير وضع اللاجيء عليهم مستقلين عن دعوى مقدم الطلب الرئيسي، سيتم منحهم وضع اللاجيء بدلاً من وضع اللاجيء التابع.

### س: ما هو الفرق بين وضع اللاجيء ووضع اللاجيء التابع؟

الأشخاص الذين لديهم دعاوى طلب لجوء مستقلة والذين يندرجون ضمن معايير وضع اللاجيء بموجب ولاية المفوضية، يتم منحهم وضع اللاجيء.

وينبغي للأعضاء الأسرة/ التابعين للاجئ معترف به، والذين قد لا يكون بالضرورة لديهم دعوى لطلب اللجوء مستقلة عنه، الحصول نتيجةً لتلك الصلة، على ما يشار إليه بالوضع التابع وفقاً لحقهم في وحدة الأسرة. الأفراد الذين يحصلون على وضع لاجئ تابع يتمتعون بنفس الحقوق والمستحقات كغيرهم من اللاجئين المعترف بهم، يحتفظون بهذا الوضع بصرف النظر عن من تفكك الأسرة لاحقاً من خلال الانفصال، أو الطلاق، أو الوفاة، أو بلوغ الطفل سن الرشد.

إذا كان هناك تطور جديد في تكوين أسرة شخص له وضع اللاجئ التابع وأصبح لديه الآن ملف منفصل، ويطلب هذا الشخص إضافة شخص جديد إلى الملف الخاص به، سواءً كان طفلاً جديداً أو زوجاً جديداً، يجب أن يخضع الشخص الذي يتمتع بوضع اللاجئ التابع لمقابلة تحديد وضع اللاجئ معه.

#### س: ماذا لو تم رفض التماسى لوضع اللاجئ؟

إذا تم رفض التماسك وضع اللاجئ بعد المقابلة الأولى، سيطلب منك أن تحضر للمكتب في تاريخ محدد لاستلام خطاب القرار السلبي الذي يتضمن شرحاً للأسباب التي أدت إلى رفض التماس طلب اللجوء.

ومن أجل الحصول على خطاب القرار، سيطلب منك أن تقدم إلى موظفي الاستقبال بالمفوضية بطاقة تسجيل التماس اللجوء بالمفوضية ووثائق الهوية الخاصة بك (جواز السفر أو أي شكل آخر لتحديد الهوية). بعد ذلك سيُطلب منك التوقيع على إيصال باستلام خطاب الإخطار الخاص بك.

يمكنك إما قبول القرار أو تقديم طلب استئناف لإعادة النظر في دعواك من قبل المفوضية.

إذا كنت لا ترغب في تقديم استئناف ضد القرار الابتدائي برفض التماس اللجوء، لن يتم اعتبارك بعد ذلك من ملتمسي اللجوء. تبعاً لذلك، سيتم إلغاء

بطاقة تسجيل التماس للجوء التي أصدرتها المفوضية لك، ولأفراد عائلتك/من تعولهم وسيتم إنتهاء أية مزايا أو مساعدة كنت تتلقاها من المفوضية على الفور. إذا تم رفض التماسك وضع اللاجيء، وترغب في تقديم استئناف ضد هذا القرار، لديك الحق في القيام بذلك في غضون ٣٠ يوماً اعتباراً من اليوم الذي تلقى فيه الإخطار بالقرار السلبي الأولي. عادةً لا يتم قبول طلبات الاستئناف بعد فترة ٣٠ يوماً.

الرجاء أن تقرأ بعناية خطاب القرار السلبي لكي تفهم أسباب رفض طلبك والخطوات المطلوبة لتقديم الاستئناف بشكل صحيح. ليس من الضروري أن تشرح قضيتك لموظفي المفوضية في هذه المرحلة، بل عليك الانتظار حتى الاستئناف.

إذا تم رفض التماس مقدم الطلب الرئيسي للحصول على وضع اللاجيء، سيتم أيضاً رفض وضع اللاجيء إلى أفراد عائلته، الذين أضيفوا بالفعل إلى ملفه، إلا إذا كانت لديهم دعاوى خاصة بهم لطلب وضع اللاجيء.

#### ٤-٤ عملية استئناف القرارات

إذا تلقيت القرار الابتدائي وكان:

- يرفض منحك وضع اللاجيء؛ أو
- يلغى وضع اللاجيء الذي تم منحك إياه سابقاً؛ أو
- ينص على أن وضع اللاجيء الذي تم منحك إياه في السابق لم يعد ضرورياً أو مبرراً، أي أن وضعك كلاجيء قد بطل؛

لديك الحق في الاستئناف مرة واحدة فقط ضد القرار السلبي.

### **س: ما هي المهلة الزمنية لتقديم الاستئناف؟**

يجب أن تقدم جميع طلبات الاستئناف في غضون ٣٠ يوماً اعتباراً من اليوم الذي يتم فيه إخطارك بالقرار الابتدائي برفض وضعك كلاجي. عادةً، لا تُقبل طلبات الطعن المقدمة بعد مهلة الثلاثين يوماً.

### **س: كيف يمكنني تقديم طلب الاستئناف؟**

يجب أن تقدم طلب استئناف كتابي ويتعين عليك أن توضح فيه ما يلي:

- الأسباب التي تجعلك تعتقد أن القرار السلبي الابتدائي خاطئ، و/أو
- تقديم أية معلومات ذات صلة لم يتم تقديمها من قبل للمفوضية مع الشرح اللازم عن سبب عدم تقديم هذه المعلومات من قبل.

### **س: كيف يمكنني إرسال طلب الاستئناف إلى المفوضية؟**

يمكنك تقديم طلبك للإستئناف إلى المفوضية من خلال الوسائل التالية:

- تسليمه إلى أحد موظفي المفوضية في مكتب المفوضية.
- إرساله بالبريد إلى مكتب المفوضية. العنوان : ١٧ شارع مكة المكرمة، المجاورة الثالثة، الحى السابع، مدينة ٦ أكتوبر.
- تقديمها من خلال شركاء مثل مكتب «أميرا» للمساعدات القانونية.

### **س: من الذي سيقوم بمراجعة طلب الاستئناف الخاص بي في المفوضية؟**

يقوم أعضاء من موظفى الحماية بالمفوضية خلاف الذين شاركوا في القرار الابتدائى بمراجعة جميع التماسات الاستئناف.

س: هل يمكنني الحصول على فرصة أخرى لإجراء مقابلة بعد تقديم طلب الاستئناف للمفوضية؟

لا تؤدي جميع طلبات الاستئناف بالضرورة إلى إجراء مقابلة مقابلة الاستئناف. فمقابلة الاستئناف تكون مطلوبة عندما تبيّن للمفوضية حدوث واحد أو أكثر من الأمور التالية:

- حدث خطأ فادح في الواقع أو في القانون فيما يتعلق بالقرار الأصلي، أو
- أنك قدمت معلومات جديدة كافية ذات صلة يجبأخذها بعين الاعتبار في المقابلة.

س: كيف أعرف إذا ما كنت بحاجة لحضور مقابلة الاستئناف؟

إذا كان عليك حضور مقابلة الاستئناف سيتم الاتصال بك عن طريق المفوضية وتحديد موعد لك. يجب عليك الحضور إلى مكتب المفوضية في التاريخ المحدد للمقابلة. بعد المقابلة سيقوم موظفو المفوضية بإعطائك إيصال به تاريخ نتيجة المقابلة، ويصدر عادةً في غضون ٨ أسابيع من تاريخ المقابلة الخاصة باستئنافك.

س: كم من الوقت يستغرق قرار البت في استئنافي؟

تسعى المفوضية للانتهاء من قرارات الاستئناف في غضون ٣ أشهر من تاريخ استلام طلب الاستئناف. في وقت نشر كتب المعلومات هذا، كان يوجد تأخير لا يأس به في فترة انتظار نتائج تحديد وضع اللاجيء.

س: كيف يتم إخطارى بقرار الاستئناف؟

تُدرج قرارات الاستئناف في قائمة النتائج، التي ترسل كل يوم خميس. يتم نشر هذه القوائم على لوحات الإعلانات في المنظمات غير الحكومية الشريكة

---

للمفوضية وهذه القوائم تتوافر أيضاً في منظمات مجتمعات اللاجئين. كما يمكنك أيضاً الاتصال بالمفوضية للاستعلام عن النتيجة.

س: ماذا يحدث إذا جاء قرار التماس بالاستئناف في المفوضية إيجابياً؟  
إذا كانت نتيجة طلب الاستئناف الخاص بك تقضى بإلغاء القرار الابتدائي السلبي، عندها إما:

- سيتم منحك وضع اللاجيء ويتم إصدار بطاقة تسجيل المفوضية للاجئين إذا كان قد تم رفض طلبك وضع اللاجيء في القرار الابتدائي، أو
- سيتم احتفاظك بوضع اللاجيء المنوح لك سابقاً إذا كان قرار الاستئناف بشأن إلغاء أو وقف وضع اللاجيء الخاص بك هو إلغاء القرار الأول السلبي.

س: ماذا سيحدث إذا تم رفض منحى وضع اللاجيء في مرحلة الاستئناف؟  
إذا كان قرار الاستئناف سلبياً، سيتم إخطارك كتابةً بإغلاق ملف قضيتك وأنك لم تُعد تُعتبر موضع اهتمام المفوضية. وتبعاً لذلك، سيتم إلغاء أي بطاقة تسجيل ملتمس اللجوء بالمفوضية بالنسبة لك و/أو أفراد عائلتك/من تعولهم المضافين أيضاً إلى التماسك. كما يتم إيقاف أي مزايا أو مساعدة كنت تتلقاها من قبل المفوضية على الفور.

س: كيف أرتقب للبقاء في مصر بعد رفض منحى وضع اللاجيء في مرحلة الاستئناف؟

في هذه الحالة، سوف تحتاج إلى تنظيم الإقامة في مصر مع السلطات الحكومية المختصة وفقاً للتشريعات المصرية الداخلية المنظمة للهجرة.

## ٤-٥ إلغاء ووقف وضع اللاجيء

س: هل يمكن أن أفقد وضعى كلاجئ؟

وضع اللاجيء فى العادة يظل سارياً حتى يعود اللاجيء إلى بلده، أو يحصل على جنسية بلد اللجوء، أو يتم إعادة توطينه.

ومع ذلك، يمكن إلغاء وضع اللاجيء إذا ثبت أن القرار المبدئى للاعتراض بهذا الشخص كلاجئ كان خطأ.

ويمكن أيضاً إيقاف وضع اللاجيء عندما لا تعود هناك حاجة له، إما بسبب التغيرات فى ظروف اللاجيء التى تحدث عنها بنفسه، أو بسبب تغير الظروف السائدة فى بلد اللاجيء الأصلي.

س: ماذا يحدث إذا تم إلغاء أو إيقاف وضعى كلاجئ من قبل المفوضية؟

إذا كانت هناك أدلة على أن أيّاً من هذه الحالات تطبق عليك، ستقوم المفوضية بإبلاغكم كتابةً بهذا الأمر وستتاح لك فرصة لإجراء مقابلة شخصية. خلال هذه المقابلة، سوف يُتاح لك التعليق على أيّة أدلة حصلت عليها المفوضية، تقضى بأن يلغى أو يوقف وضعك كلاجئ. بعد هذه المقابلة، ستقرر المفوضية ما إذا كان ينبغي إلغاء أو إيقاف وضعك كلاجئ أم لا.

إذا أكدت نتيجة المقابلة ضرورة إلغاء أو إيقاف وضعك كلاجئ، يمكنك إما قبول القرار أو التقدم بطعن لإعادة النظر في قضيتك.

إذا كنت لا ترغب في الاستئناف ضد قرار إلغاء أو وقف وضعك كلاجئ، لن تعتبر لاجئاً بعد ذلك. وتبعداً لذلك، سيتم إلغاء بطاقات تسجيل اللاجئين لك و/أو أفراد عائلتك/من تعولهم التي صدرت عن المفوضية وسيتم أيضاً على الفور إنهاء أي مزايا أو مساعدة كنت تتلقاها من المفوضية أو شركائها المنفذين.

**س: ماذا يحدث إذا كنت أرغب في استئناف قرار الإلغاء أو الوقف؟**  
إذا كنت ترغب في استئناف قرار إلغاء وضعك كلاجئ، يجب عليك القيام بذلك في غضون ٢٠ يوماً اعتباراً من اليوم الذي تلقى فيه الإخطار بقرار الإلغاء. وعادة لا يتم قبول طلبات الاستئناف بعد مهلة الثلاثين يوماً.

#### ٦-٤ طلب إعادة فتح الملف

**س: هل من الممكن إعادة فتح ملفي؟**  
كقاعدة عامة في مكاتب المفوضية في جميع أنحاء العالم، طلبات تحديد وضع اللاجئين التي تم فحصها على النحو الواجب وتم رفضها في إطار إجراءات تحديد وضع اللاجئ للمفوضية، فإن الذين تم إغلاق ملفاتهم لا يتم إعادة النظر في دعاوامهم. وهذا يشمل مقدمي الالتماسات الذين لم يمارسوا حقهم في استئناف القرار السلبي لطلب تحديد وضع اللاجئ في غضون مهلة الاستئناف البالغة ٣٠ يوماً.

**س: متى تُتاح لي فرصة دراسة التماسى بإعادة فتح ملفي؟**  
المفوضية لا تتوافق على طلب إعادة فتح الملف إلا إذا كان يستوفى معايير محددة ومحدودة جداً. ويمكن النظر في طلبات الاستئناف في الحالات التي يوجد فيها:

- تغير كبير في الظروف الشخصية لمقدم الدعوى أو الأوضاع في البلد الأصلى لمقدم الدعوى؛
- أدلة مادية جديدة وموثوقة تشير إلى أن الدعوى وأسباب الأهلية في وضع اللاجئ ربما قد تم اتخاذ قرار بشأنها بشكل غير صحيح.

- أسباب جدية للاعتقاد بأن الدعوى وأسباب الأهلية للحصول على وضع اللاجيء لم تدرس أو تعالج بشكل مناسب.

#### س: كيف يمكنني طلب إعادة فتح ملفي؟

يجب على المقدمين ذكر الأسباب الصحيحة والمحددة لطلب إعادة فتح الملف الخاص بهم وفقاً للمعايير الإجرائية المذكورة أعلاه. ليس كافياً طلب إعادة فتح ملف تحديد وضع اللاجيء استناداً إلى أسباب عامة أو غامضة. ومن المهم أن نلاحظ أن إمكانية تقديم التماس لإعادة فتح الملف لا ينظر إليها باعتبارها مستوى ثالث من عملية تحديد وضع اللاجيء أو استئناف ثاني.

تراجع المفوضية جميع التماسات إعادة فتح الملف ولكن سوف تحصل فقط بمن تمت الموافقة على التماسهم لإعادة فتح ملفاتهم.

#### س: ما هي إجراءات إعادة فتح الملف؟

بعد إجراء مراجعة دقيقة، إذا تمت الموافقة على التماس بإعادة فتح ملف، سيتم النظر في الحالة من قبل موظف قانوني مختلف عن الموظفين القانونيين الذين قاموا بمراجعة واتخاذ قرار في القضية في خلال عملية تحديد وضع اللاجيء الابتدائية ومرحلة الاستئناف.

عندما يتم اتخاذ قرار بإعادة فتح ملف تحديد وضع اللاجيء، سيتم الاتصال بمقدم الالتماس وإخطاره لحضور مقابلة إعادة فتح الملف. ولهذا من الضروري أن يذكر مقدم الالتماس تفاصيل طريقة الاتصال به بعد تحديتها في التماس إعادة فتح الملف.

هناك نوعان من النتائج المحتملة بعد الموافقة على التماس إعادة فتح الملف، أن يتم الاعتراف بمقدم الالتماس كلاجئ أو رفضه بعد دراسة إعادة فتح الملف.

#### ٧-٤ وحدة الأسرة

من المهم الحفاظ على العائلات معاً وضمان تسجيل جميع أفراد الأسرة كلما كان ذلك ممكناً، لضمان توفير الحماية لجميع أفراد الأسرة. تحفظ المفوضية عادةً بيانات أفراد الأسرة الواحدة في نفس الملف (أى الأم والأب والأطفال دون ١٨ عاماً)، في حين يتم وضع أفراد الأسرة الذين تجاوزوا ١٨ سنة في ملفات منفصلة مرتبطة ببعضها.

س: ماذا يجب أن أفعل إذا وصل أفراد أسرتي إلى مصر بعد أن أكون قد قدمت نموذج تسجيلى أو بعد أن تم تسجيلى في المفوضية؟

إذا وصل أطفالك، أو الزوجة أو من تعولهم المدرجين في استماراة التسجيل الأصلية، إلى مصر بعد تقديمك طلب الحصول على وضع اللاجئ، فعادةً يتم إضافتهم إلى ملفك بالمفوضية عندما تقدم بعض أدلة مؤقتة عن هوية الأشخاص المعنيين و/أو وجود صلة تبعية بينكم. ولكن، إذا كان الكبار الذين تعولهم لديهم دعوى كلاجئين خاصة بهم، سيتم تسجيлемهم في ملف منفصل، وسيتم تقييم حالتهم على الأسس الموضوعية لدعواهم الفردية.

القصر دون سن ١٨ عاماً الذين ليسوا أبناءً طبيعيين لمقدم الطلب الرئيسي لا يمكن عادةً إضافتهم ما لم يتم التأكد بوضوح من أن مكان وجود الوالدين الطبيعيين غير معروف، وأن هناك علاقة صحيحة من التبعية بين مقدم الطلب الأساسي

والأطفال المعنيين. قد تقوم المفوضية بالاتصال باللجنة الدولية للصليب الأحمر من أجل تحديد مكان الوالدين الطبيعيين لهؤلاء الأطفال وإعادتهم إلى رعاية وحضانة والديهم عندما يعتبر هذا في المصلحة الفضلى للأطفال المعنيين.

س: ماذا يحدث إذا كنت أرغب في إضافة أحد أفراد الأسرة الذي لم يتم تسجيله في نموذج التسجيل الأصلي؟

في هذه الحالة، سوف يطلب منك الخضوع لمقابلة شخصية مع موظفى الحماية بالمفوضية الذين سيحددون تكوين عائلتك. إذا كان هذا هو الحال، سوف يتم إخطارك بتاريخ وموعد حضورك لمكتب المفوضية لمقابلة الخاصة بلم شمل الأسرة.

س: ماذا ينبغي أن أفعل إذا كنت بحاجة إلى إضافة مواليد جدد لعائلتي؟  
الأطفال الذين يولدوا بعد تقديم طلب الحصول على وضع اللاجيء، أو بعد أن يتم منحك وضع اللاجيء، عادةً سيتم إضافتهم إلى ملف المفوضية الخاص بك. من أجل إتمام إضافة المواليد في أسرع وقت ممكن، يجب عليك تزويد مكتب المفوضية بشهادة الميلاد الرسمية الصادرة عن السلطات المختصة التي ثبتت ولادة الطفل، وتفيد بأنك أحد والدى الطفل.

س: ماذا لو لم أكن قادراً على تسجيل طفل المولود حديثاً خلال أسبوعين من الولادة؟

إذا لم تكن قادراً على تسجيل طفلك المولود حديثاً في خلال أسبوعين من الولادة يمكنك الحضور للمفوضية التي سوف تراجع حالتك وقد تحيلك إلى أحد شركائها لمساعدتك في هذه المسألة.

---

### **س: كيف يمكنني الحصول على شهادة ميلاد رسمية؟**

عندما يولد طفلك، تحتاج إلى الذهاب إلى مكتب الصحة أو المستشفى التابع للمنطقة التي تمت فيها الولادة. وينبغي على المستشفى أن يزودك بخطاب مفصل به جميع المعلومات الازمة. وفقاً للقانون المصري، يتبع تسجيل الطفل المولود حديثاً في غضون أسبوعين من الولادة، وإلا يصبح من الصعب تسجيله.

### **س: ما هي المستندات التي يجب أن أحملها معى إذا كنت مطلوباً لحضور مقابلة لم شمل الأسرة؟**

يجب عليك أن تحضر معك أي وثائق (مثل شهادات الميلاد أو الزواج الرسمية)، أو المعلومات أو الأدلة التي تريد أن تنظر فيها المفوضية والتي تدعم دعواك بوجود علاقة التبعية المالية، أو العاطفية أو المادية بينك وبين من تدعى تبعيتهم لك. وينبغي عليك وعلى فرد الأسرة أو من تعوله الذي تريد إضافته إلى ملفك أو من تطلب له وضع اللاجيء التابع حضور هذه المقابلة، حيث أن المفوضية قد ترغب في مقابلة هذا الشخص بشكل منفصل.

### **س: كيف أعرف قرار البت في طلبي الإضافة للأسرة؟**

سيقوم موظفو المفوضية المسئولون عن معالجة قضيائياً لم شمل الأسرة بتقديم النص لك حول متى يجب عليك الاتصال بمكتب المفوضية لإخبارك بالقرار، أو تزويدك بالقرار في نهاية المقابلة وفقاً لذلك.

إذا كان القرار إيجابياً (قبول المفوضية الإضافة إلى الأسرة) سيضاف فرد الأسرة أو من تعوله إلى ملفك الخاص في المفوضية، وإذا كنت قد تم الاعتراف بك بالفعل كلاجيء، أو تم منحك وضع لاجئ تابع، وتضيفه إلى بطاقة (إذا كان

تحت سن ١٢ سنة) أو تصدر له بطاقة توثيق خاصة به في المفوضية (إذا كان ١٢ عاماً أو أكثر).

إذا كان القرار سلبياً (رفضت المفوضية طلب الإضافة إلى الأسرة)، سيكون لك الحق في استئناف هذا القرار في غضون ٣٠ يوماً من تاريخ إبلاغك بالقرار.

س: ماذا يحدث إذا كانت هناك تغييرات في تكوين أسرتي بعد التسجيل الكامل مع المفوضية؟

إذا تغير تكوين الأسرة بعد تقديم طلبك للحصول على وضع اللاجيء، أو بعد أن تم منحك وضع اللاجيء، يجب عليك التقدم للمفوضية شخصياً وتقدم طلب تحديث أو تغيير تكوين الأسرة. يجب عليك أن تحضر معك أية وثائق أو أدلة أو معلومات تدعم هذا التغيير المطلوب في تكوين الأسرة.

س: ماذا أفعل إذا توفي أحد أفراد أسرتي المراقبين لي، بعد أن أضيف إلى ملف المفوضية؟

إذا أصبحت أرملة /أرملة أو مات أحد أفراد الأسرة بعد تقديم التماس للحصول على وضع لاجئ، أو بعد أن يتم منحك وضع لاجئ، يجب عليك التوجه للمفوضية لاستلام خطاب موجه إلى مكتب الصحة يشهد بأن المتوفى كان مسجلًا لدى المفوضية. يجب أن تأخذ هذا الخطاب إلى مكتب الصحة في غضون ٢٤ ساعة من أجل الحصول على تصريح الدفن وشهادة الوفاة. يجب عليك بعد ذلك تقديم شهادة الوفاة الرسمية للمفوضية لكن يمكن تدوين وفاة الفرد في الملف الخاص بك.

**س: ماذا يحدث إذا مات رب الأسرة، ملتمس اللجوء؟**

إذا كان فرد الأسرة المتوفى هو مقدم الطلب الرئيسي لوضع اللاجيء، ولم يصدر أي قرار من قبل المفوضية يتعلق بهذه الدعوى فإن أفراد الأسرة الباقيين عليهم أن يثبتوا مُنفردِين انطباق تعريف اللاجيء عليهم لكي يُمنحوا صفة اللاجيء.

**س: ماذا يحدث إذا مات رب الأسرة، المعترف به كلاجيء؟**

إذا كان قد تم منح رب الأسرة المتوفى وضع اللاجيء ومنح أفراد الأسرة أو الذين يعولهم وضع اللاجيء التابع، كأحد أفراد وحدة الأسرة، يحتفظ هؤلاء الأفراد أو المعالون بوضعهم كلاجيئ تابعين على الرغم من حقيقة وفاة اللاجيء الرئيسي، ما لم يُعدوا يرغبون في الإبقاء على هذا الوضع أو تم إيقاف وضعهم كلاجيئ.

**س: ماذا يحدث إذا تزوجت أو تزوجت مرة أخرى بعد أن تقدمت بطلب للحصول على صفة اللاجيء، أو بعد منحي وضع اللاجيء من قبل المفوضية؟**

في حالة الزواج، يجب عليك تقديم شهادة زواج رسمية صادرة عن السلطات المصرية المختصة وكذلك أية أدلة أخرى قد تكون لديك تثبت أن الزواج حقيقي ومستمر.

**س: ما هي الإجراءات إذا حصلت على الطلاق بعد أن تقدمت بطلب للحصول على صفة اللاجيء، أو بعد منحي وضع لاجيء من المفوضية؟**

في هذه الحالة، يجب تقديم شهادة الطلاق الرسمية الصادرة عن السلطات المصرية المختصة أو من قبل سلطات بلد المنشأ (حيث كان الزوج السابق مقيداً في هذا البلد).

## س: ماذا يحدث في حالة الطلاق إذا كان الزوج السابق هو ملتمس اللجوء الرئيسي؟

إذا كان زوجك السابق هو مقدم الطلب الرئيسي للحصول على وضع اللاجيء، ولم يتم اتخاذ أي قرار من جانب المفوضية بخصوص هذا الطلب، سيكون عليك الوفاء بشروط تعريف اللاجيء بغيره منحك وضع اللاجيء.

إذا كان قد تم منح الزوج السابق وضع اللاجيء، سوف تتحفظ أنت وأطفالك بوضع اللاجئين التابعين على الرغم من طلاقك، إلا إذا كنت لم تعد ترغب في الإبقاء على هذا الوضع أو تم إيقاف وضعك كلاجيء.

## **القسم الخامس**

### **الحماية القانونية**

س: ماذا ينبغي أن أفعل إذا واجهت مشاكل أمنية في مصر (مثل تعرضي للسرقة على سبيل المثال، أو تعرضي للضرب، أو كان لي مشكلة مع مالك السكن أو صاحب العمل، إلخ)؟

يخضع اللاجئون المعترف بهم لحماية الحكومة المصرية التي تضمن أمنهم في مصر. ولذلك ينبغي إبلاغ أي مشكلة أمنية إلى أقرب مركز للشرطة، إما على مقربة من مكان وقوع الحادث أو على مقربة من مكان إقامتك. إذا كنت غير قادر على الحصول على المساعدة الالزمة من الشرطة أو ترغب في الحصول على دعم في الاتصال مع سلطات الشرطة، يمكنك التوجه إلى وحدة الحماية في المفوضية لمناقشة الخيارات المتاحة.

س: ماذا لو كنت أحتاج إلى مزيد من المساعدة القانونية؟  
إذا كنت تحتاج إلى مزيد من المساعدة يمكنك التوجه إلى المفوضية، وتحضر محضر الشرطة معك. سوف يُعاد النظر في قضيتك، وسيتم بحث تقديم المساعدة القانونية لك من خلال شركاء المفوضية.

س: ماذا لو أنه غير قادر على عمل محضر الشرطة بمفردِي في مركز الشرطة؟

إذا كنت تواجه مشاكل في عمل محضر في قسم الشرطة، يمكنك التوجه مباشرة لأحد شركاء المفوضية العملياتيين الذين يقدمون الخدمات القانونية من

أجل دعمك. يمكنك أيضاً التوجه للمفوضية التي سوف تستعرض قضيتك وربما تحيلك لواحد من شركائنا لمساعدتك في هذه المسألة. توجد قائمة بأسماء الشركاء في نهاية هذه الوثيقة.

س: ماذا أفعل إذا تم احتجازني، أو احتجاز فرد من أفراد عائلتي أو مجتمعي؟  
يجب عليك الاتصال فوراً بالمفوضية، من خلال الحضور لمكتب، أو إرسال بريد إلكتروني إلى [areca@unhcr.org](mailto:areca@unhcr.org) أو من خلال الاتصال بالخط الساخن للحماية ٠١٢٧٣٣٣٦٧، وتقديم أكبر قدر ممكن من التفاصيل عن الشخص رهن الاحتجاز. وستقوم المفوضية بمتابعة هذه القضية مع الحكومة المصرية، وسوف تسعى إلى الوصول إلى هذا الفرد لتقدير احتياجات الحماية له.

س: ماذا لو كنت ضحية العنف الجنسي أو القائم على نوع الجنس؟  
يمكنك أن تلجأ إلى الشرطة، كما هو موضح أعلاه. إذا كنت بحاجة إلى المساعدة في أي مرحلة من مراحل القضايا القانونية أو الطبية أو النفسية المرتبطة بالحادث، يمكنك الاتصال بالمفوضية أو أي من المنظمات غير الحكومية الشريكة للمفوضية.

س: ماذا لو كنت بحاجة إلى المساعدة في الحصول على شهادات الميلاد والزواج والطلاق والوفاة؟

يمكنك التوجه للمفوضية التي سوف تستعرض قضيتك وربما تحيلك إلى واحد من شركائنا لمساعدتك في هذه المسألة.

## **القسم السادس**

### **الحصول على حقوق اللجوء**

#### **١-٦ الحصول على الرعاية الصحية**

**س: بصفتي لاجئ أو ملتمس لجوء، هل أستطيع الحصول على الرعاية الصحية في مصر؟**

تسمح لوائح وزارة الصحة المصرية لجميع الأشخاص المقيمين بصورة قانونية على أراضيها بنفس فرص الحصول على الرعاية الصحية الأولية وخدمات الطوارئ والرعاية المقدمة للمواطنين. يمكن بالتالي لجميع اللاجئين المسجلين والأشخاص الذين هم موضوع اهتمام المفوضية الحصول على الرعاية الصحية الأولية وخدمات الطوارئ في مصر. يتم تقديم الرعاية الصحية العلاجية العامة والرعاية الصحية الأولية مقابل رسوم رمزية محددة للمواطنين، في حين يتم تقديم بعض الخدمات الصحية الوقائية مثل التطعيم مجاناً لجميع الأطفال الذين يحملون شهادات ميلاد صادرة في مصر.

المنشآت الطبية الخاصة التي تقدم مختلف خدمات الرعاية الصحية الأولية والثانوية والثلاثية تستقبل اللاجئين مقابل رسوم متفاوتة كما حدتها هذه المنشآت. هذه المنشآت تعمل بترخيص من السلطة الطبية ذات الصلة تحت إشراف الخدمات الطبية الخاصة بوزارة الصحة.

**س: وماذا عن مفوضية اللاجئين، هل توفر أى نوع من الرعاية الصحية للاجئين وللملتمسي اللاجئ في مصر؟**

بشكل عام، تقدم المفوضية الرعاية الصحية الأولية من خلال شركائها المنفذين، جمعية كاريتاس ومصر الملاجأ، لكل من اللاجئين وللملتمسي اللاجئ. ويمكن توفير بعض الرعاية الصحية الثانوية والثالثية للاجئين المعترف بهم ويعتمد ذلك على توافر الموارد.

**س: ما الذي أحتاجه لكي أكون قادراً على الحصول على الخدمات الصحية في جمعية كاريتاس؟**

تحتاج وثائق المفوضية الخاصة بك مع تصريح إقامة ساري المفعول عليها، والتي يمكن بناءً عليها فتح ملف اجتماعي وطبي لك ولأفراد عائلتك في كاريتاس.

**س: ما هي خدمات الرعاية الصحية المتوفرة في كاريتاس؟**

تهتم كاريتاس بالرعاية الصحية الأولية، وتقوم بالتحويل للرعاية الطبية والجراحية العامة. كاريتاس لديها علاقات مع المرافق الصحية بين القاهرة والإسكندرية، والتي تعرف ببطاقة المفوضية وتقدم الرعاية الطبية للأشخاص المحولين من كاريتاس. يمكن للأشخاص الذين ترعاهم المفوضية الذهاب أيضاً لهذه المنشآت وتقديم بطاقاتهم مباشرة في حالات الطوارئ.

أقامت جمعية كاريتاس أيضاً شبكة للتحويل إلى المختبرات الفرعية ومرافق عمل الأشعة وأطباء النظر بين القاهرة والإسكندرية. كما تم إنشاء شبكة من الصيدليات لتوفير الأدوية المقررة والمتفق عليها من قبل منظمة كاريتاس وخدمات الرعاية الأولية للمحولين. كاريتاس يمكنها فقط دعم الحالات المحولة

إلى هذه المختبرات التشخيصية التكميلية وخدمات الأشعة إذا تم التحويل من قبل الطبيب المعالج في كاريتراس.

عيادة جاردن سيتي، ٨ ش عبد اللطيف بطاطية، الطابق الأرضي (الجانب الأيمن):

- تزأول نشاطها من الساعة ٨:٣٠ صباحاً حتى الساعة ٢ بعد الظهر من الاثنين إلى الجمعة.
- هناك ورديات ممتدّة بعد الظهر من الساعة ٤ إلى الساعة ٧ مساء يومي الاثنين والخميس.

عيادة مدينة نصر، مستشفى سانت ميري، ٧ ش حسن الإمام، تقاطع شارعى ابن الهيثم وعباس العقاد

- تعمل من الساعة ١٠ صباحاً حتى الساعة ٥ بعد الظهر أيام الجمعة والاثنين والأربعاء.

عيادة الإسكندرية، ١٠ ش محمد طلعت نعمان أمام الغرفة التجارية (وسط المدينة، محطة الرمل)

- تعمل من الساعة ٨:٣٠ صباحاً حتى الساعة ٢ بعد الظهر أيام الجمعة.

س: ما هي خدمات الرعاية الصحية المتاحة في جمعية مصر الملاجأ؟  
توفر مصر الملاجأ رعاية قبل وبعد الولادة والولادة في المستشفى والزيارات المنزلية ورعاية الأطفال المُبتسرين للاجئين المعترف بهم وملتمسي اللجوء وفقا لمعاييرها الخاصة.

مصر الملاجأ لديها عيادة المولود السليم للأطفال منذ المولد وحتى سنتين، وعيادة الطفل السليم للأطفال بين ٥-٢ سنوات التي تخدم الرضع والأطفال بغض النظر عن وضعهم كلاجئين أو ملتمسي لجوء باستخدام معايير التسجيل التي وضعتها مصر الملاجأ.

تقدم مصر الملاجأ برنامجاً لعلاج الدرن (السل) بالمجان للاجئين المعترف بهم وملتمسي اللجوء.

مصر الملاجأ لديها خدمة الاستشارات والاختبارات الطوعية لمرض نقص المناعة البشرى المكتسب للاجئين وملتمسي اللجوء.

عيادة الزمالك، ٥ شارع ميشيل نطف الله:

- الاثنين والثلاثاء (رعاية الأئمة، رعاية قبل الولادة، تحويلات للولادة ورعاية ما بعد الولادة ورعاية الأطفال المُبتسرين)
- الاثنين الى الخميس والسبت (خدمات الاستشارة والاختبارات الطوعية لمرض نقص المناعة البشرى المكتسب)
- السبت (برنامج علاج الدرن (السل) والتحويلات حسب الحاجة إلى مستشفى الصدر التابع لوزارة الصحة، بالعباسية، بالنسبة لرعاية المرضى المقيمين بالمستشفى بالتنسيق مع البرنامج الوطنى لمكافحة السل).
- عيادة المولود السليم (منذ المولد وحتى سنتين) (الأربعاء)، عيادة الطفل السليم (٥-٢ سنوات) (السبت)
- سوء التغذية (الأربعاء والخميس)

عيادة الكيلو أربعة ونصف، وتقع داخل مستشفى العذراء وأبو سيفين، شارع ضياء الحق، التبة، مدينة نصر.

- العيادة العامة (كل يوم)
- رعاية ما قبل الولادة (الأربعاء، الخميس)
- عيادة المولود السليم (منذ المولد وحتى سنتين) (الاثنين)، عيادة الطفل السليم (٥-٢ سنوات) (الثلاثاء)

هذه العيادة تخدم المجتمعات الواقعة في منطقة القاهرة الجديدة ومدينة نصر والكيلو أربعة ونصف. وتقدم الخدمات المذكورة أعلاه لرعاية الأمومة وعيادة الطفل السليم، الاستشارة الطوعية والفحص، وبرنامج علاج الدرن (السل).

عيادة السنابل: (الواحدة بعد الظهر حتى السادسة مساءً)  
● العيادة العامة (يومياً)

- خدمات الاستشارة والاختبارات الطوعية لمرض نقص المناعة البشرية المكتسب (الأحد، الثلاثاء، الأربعاء)
- عيادة ما قبل الولادة (الأربعاء والأحد)
- عيادة الأطفال المصابين بسوء التغذية (الاثنين والخميس)
- تنظيم الأسرة (الخميس)

عيادات المولود / الطفل السليم:

- المعادي: عيادة المولود السليم (منذ المولد وحتى سنتين) من الساعة ٤ إلى ٧ مساءً (السبت)

- عين شمس: عيادة المولود السليم (منذ المولد وحتى سنتين (الثلاثاء))
- السنابل: عيادة الطفل السليم (٥-٢٠ سنة) (الأحد)، عيادة المولود السليم (منذ المولد وحتى سنتين) (الأربعاء)

#### س: هل الخدمات في كاريتاس ومصر الملاجأ مجانية؟

الفحص الطبي مجانيًّا، ولكن بالنسبة للفحوصات والتدخلات الجراحية، تتقاضى كاريتاس رسوم مساهمة المستخدم التي تتراوح بين ٢٠٪ إلى ٢٥٪ من التكاليف الإجمالية. وتطلب مصر الملاجأ أيضًا رسم مساهمة لتقديم خدمات الرعاية قبل الولادة وبعدها، حسب كل حالة على حدة.

بعض الناس يعفى كليًّا أو جزئيًّا من دفع رسوم مساهمة المستخدم. تجري كاريتاس تقييمًا شاملاً اجتماعيًّا وطبيًّا للأشخاص، وإذا ما ثبت أنهم غير قادرين على المساهمة في الرسوم يمكن إعفاؤهم جزئيًّا أو كليًّا. يستند التقييم إلى لائحة من المعايير الدقيقة. عدد بسيط فقط من اللاجئين يحصلون على تغطية مجانية بالكامل لنفقاتهم الطبية.

#### س: ماذا عن الدواء، هل أحتج لدفع ثمنه؟

من خلال الشركاء المنفذين كاريتاس ومصر الملاجأ، يمكن للمفوضية دفع حتى ٧٥٪ من ثمن الأدوية المقررة. هناك حد أقصى للمبلغ الذي يمكن سداده للأدوية، وهذا يعتمد على الموارد المتاحة. وتستند معظم الأدوية الموصوفة على قائمة الأدوية الأساسية المعتمدة من قبل وزارة الصحة والسكان المصرية. نفقات الأدوية خارج هذه القائمة عادةً يكون عليك تحملها.

---

**س: وماذا عن خدمات الرعاية الصحية العامة، هل لا بد لى من دفع رسوم لذلك؟**

يمكن لجميع الأشخاص المقيمين بصورة قانونية في مصر، بمن في ذلك اللاجئون وملتمسو اللجوء، الحصول على خدمات الرعاية الصحية العامة. هناك رسوم على الخدمات الصحية العامة التي لا تزال منخفضة نسبياً مقارنة مع المستشفيات والمراافق الخاصة. تتبع رسوم خدمات الفحوصات والتصوير (الأشعة السينية والمواوجات فوق الصوتية وغيرها)، ولكنها هي أيضاً أقل من رسوم المختبرات الصحية وخدمات الأشعة الخاصة.

**س: ماذا عن الدواء في خدمات الرعاية الصحية العامة؟**  
ينبغي منح الأدوية الأساسية المتوفرة في المراافق الصحية العامة مجاناً ولكنها نادراً ما تتوفر، لذلك تحتاج لشراء الأدوية الموصوفة لك من أي صيدلية.

**س: وماذا عن الرسوم في مراافق الصحة العامة في حالة الطوارئ؟**  
تعمل مراافق الصحة العامة ٢٤ ساعة في اليوم، حيث يتم تقديم خدمات مجانية لقبول الأشخاص في خدمات الإسعافات الأولية في حالات الطوارئ حتى تستقر حالة الطوارئ، لكنها لن تغطي متابعة التدخلات التأهيلية المتعلقة ببعض الحالات مثل هذه الحالات الطارئة.

**س: ما الذي يمكن اعتباره حالة طارئة؟**  
تشمل الحالات الطارئة، ولكن لا تقتصر على، حوادث السيارات والمرور، وأمراض الحمى التي لا تستجيب للعلاج المنزلي، والألم الحاد في الصدر، وألم البطن الحادة، والسكريات الدماغية، وجلطات الأوعية الدموية مع علامات الشلل

الحاد، وفقدان الوعي، وصعوبة التنفس، وأى نزيف داخلى أو خارجي يصاحبه أو لا يصاحب الإغماء وفقدان الوعي، واضطرابات تشنجية، وغيبوبة السكري، وفشل القلب أو الكبد أو الفشل الكلوي، والعنف الجنسى والقائم على نوع الجنس مثل الاغتصاب، وحالات الطوارئ النفسية والعصبية أثناء العلاج، أو إذا ظهرت فجأة من دون أى تشخيص مسبق .

س: ماذا أفعل إذا كنت في المنزل أو في الخارج وواجهت حالة طارئة؟  
يجب عليك الاتصال برقم ١٢٣ وطلب مساعدة من سيارة الإسعاف. سوف يقوم مسعفو الإسعافات الأولية بتقييم المشكلة، وتقديم الإسعافات الأولية اللازمة ونقل الشخص المصاب إلى أقرب منشأة صحية عامة.  
يمكنك أيضاً استشارة مكتب كاريتراس خلال ساعات عملهم أو مستشفيات كاريتراس المعتمدة المجهزة بخدمات الرعاية الطارئة.  
خط هاتف كاريتراس متاح للمساعدة في أي حالة طوارئ طبية ٢٤ ساعة في اليوم، سبعة أيام في الأسبوع : ٠١٢٢٤٧٨٥٣١٥

## ٢-٦ الحصول على التعليم

س: ما هي الخيارات المتاحة ل لإرسال طفل إلى المدرسة في مصر؟  
يمكن للأطفال اللاجئين في مصر أن يذهبوا إلى المدارس من خلال نظام التعليم الرسمي أو غير الرسمي في المدارس المجتمعية. نظام التعليم الرسمي يشمل المدارس الحكومية العامة والمدارس الخاصة التي تقع تحت إشراف وزارة التربية والتعليم في مصر. هناك العديد من المدارس المجتمعية غير الرسمية أو التي تديرها المنظمات غير الحكومية في القاهرة، ويدعى مئات من اللاجئين لهذه المدارس.

## **س: ما هو هيكل نظام التعليم المصري؟**

ينقسم نظام التعليم المصري إلى التعليم الابتدائي، والتعليم الإعدادي، والتعليم الثانوي، وفي نهايته يحصل الطلاب الذين تخرجوا بنجاح من خلاله على شهادة تخرج من المدارس المصرية (الثانوية العامة).

- التعليم الابتدائي يتكون من الصفوف الابتدائية ١ إلى ٦.
- التعليم الإعدادي يتكون من الصفوف ١ إلى ٣.
- التعليم الثانوي يتكون من الصفوف ١ إلى ٣. الصفوف الثانوية ٢ و ٣ هي سنوات شهادة التخرج من المدرسة.

## **س: بصفتي لاجئ أو ملتمس لجوء، هل يمكنني تسجيل ابنائي في مدرسة حكومية؟**

يمكن تسجيل أطفال اللاجئ أو ملتمس اللجوء في سن المدرسة، من حيث المبدأ، في مدارس تحت إشراف وزارة التربية والتعليم. ومع ذلك، فإن أطفال المصريين فقط والأطفال الأجانب من جنسيات محددة (السودانية والليبية والأردنية، وكذلك، في ظل ظروف معينة، أطفال من جنسيات أخرى) هم الذين يستطيعون الالتحاق بالمدارس الحكومية.

## **س: بصفتي لاجئ أو ملتمس لجوء، ماذا أفعل من أجل أن أستطيع تسجيل طفل في إحدى المدارس الخاصة أو العامة في مصر؟**

يجب عليك التأكد من أن لديك تصريح إقامة ساري المفعول على الوثيقة الصادرة لك من المفوضية. دون الحصول على تصريح إقامة قانونية، يصبح الوصول إلى نظام التعليم في مصر أمر غير ممكن.

بالإضافة إلى ذلك، تحتاج إما إلى شهادة سابقة معترف بها من مدرسة طفلك التي كان يذهب إليها قبل وصوله إلى مصر، أو في غياب مثل هذه الشهادة المدرسية، سوف تحتاج إلى نتيجة امتحان تحديد المستوى.

س: كيف أعرف ما إذا كان سيتم الاعتراف بالشهادة المدرسية التي يحملها طفل؟

شهادات التعليم المدرسي السابقة يجب أن لا يزيد عمرها عن سنتين، ويجب أن يتم تقديمها إلى السلطات التعليمية. هذه السلطات قادرة على تحديد ما إذا كانت هذه الشهادات تعتبر معادلة للشهادات المدرسية المصرية أم لا.

س: ما هي امتحانات تحديد المستوى؟

امتحانات تحديد المستوى هي اختبارات يجب على الطلاب الذين سبق لهم تلقى التعليم اجتيازها من أجل تحديد الصف الذي سيتحققون به في النظام الرسمي في المدارس المصرية. ويجب على الطلبة الذهاب إلى قسم شؤون الطلاب والامتحانات في منطقة الإدارة التعليمية في منطقة سكنهم، مع إقامة سارية المفعول على وثيقة المفوضية، وسوف ترتيب الإدارة لامتحانات تحديد المستوى لهم. امتحانات تحديد المستوى مجانية للطلاب الأجانب من جميع الجنسيات. يحصل الطلاب الناجحون على خطاب موجه إلى إدارة الوافدين يفيد بأن الطفل قد نجح في امتحان تحديد المستوى لصف معين من أجل تقديمه إلى المدرسة.

س: من يجب أن أذهب إليه بغية تسجيل طفل في المدرسة في مصر؟  
تنقسم مصر، بما في ذلك القاهرة، إلى مناطق إدارة تعليمية مختلفة. يجب عليك بالتالي الذهاب إلى قسم شؤون الطلاب والامتحانات التابع لمكتب منطقة

الإدارة التعليمية في منطقة سكنك، مع تصريح إقامة ساري المفعول على وثيقة المفوضية، والشهادات المدرسية المعادلة مع المدارس المصرية، أو نتيجة امتحان تحديد المستوى إذا كانت هذه الشهادات غير متوفرة. فيما يلى عناوين بعض مناطق الإدارات التعليمية.

المنطقة	عنوان منطقة الإدارة التعليمية
عين شمس	ميدان العباسية أمام أكاديمية الشرطة
حدائق القبة	مدرسة أحمد ماهر، شارع مصر والسودان
الوايلي	ميدان العباسية، أمام أكاديمية الشرطة
حلوان	٢٦ شارع رستم، بجوار مسجد المراغي، حلوان
المعادي	شارع ٩، المعادي
الجيزة	كرداشة، الجيزة

س: ما هو الوضع بالنسبة للطلاب الذين لم يتلقوا أي تعليم من قبل؟  
إذا كان عمر الطالب أقل من ١١ سنة، يمكن تسجيل الطفل في الصف الأول الابتدائي في المدارس العامة أو الخاصة، حسب جنسيته.  
إذا كان عمر الطالب أكثر من ١١ سنة، يجب على الطفل الالتحاق بدورة واحدة لتعليم الكبار قبل الالتحاق بالمدارس. بعد إكمال دورة تعليم الكبار بنجاح، والحصول على شهادة محو أمية الكبار، سيتم إلتحاق الطالب مباشرة بالسنة الأولى الإعدادية من خلال نظام الدراسة من خارج المدرسة (منازل). يستمر الطالب في الدراسة من خلال نظام المنازل، ما لم يكن عمره يسمح بحضوره المنتظم في المدرسة. إذا كان هذا هو الحال، يتم تسجيل الطالب في إحدى المدارس الخاصة حسب توفر الأماكن.

### س: أين توجد فصول تعليم الكبار هذه؟

يبدأ تعليم الكبار من سن ١٢ عاماً فما فوق، وتقدم الفصول في عدة أماكن. وينبغي على الأشخاص التوجه لقسم تعليم الكبار المختص في منطقة سكناهم حيث يمكنهم الحصول على معلومات عن فصول تعليم الكبار الأقرب إلى مكان إقامتهم. فصول تعليم الكبار مجانية. إذا كان الشخص يعرف كيفية القراءة والكتابة يمكنه التقدم مباشرةً لامتحان شهادة تعليم الكبار، وإن لم يكن، يخضع لدورة تعليم الكبار لمدة ٩ أشهر، والامتحان في نهاية هذه المدة.

### س: كيف يمكن للطلاب التسجيل في نظام المنازل؟

يذهب الطالب لقسم شؤون الطلبة في المنطقة التعليمية بمنطقة سكنه مع آخر شهادة تعليمية أو إثبات على حصوله عليها، ووثائق المفوضية وعدد ٢ صورة شخصية، ويقوم القسم بتحويله إلى المدرسة الأقرب إلى سكنه. يتم تسجيل الطالب في المدرسة كصلة ربط بها ولكنه يدرس في المنزل ثم يحضر الامتحانات في هذه المدرسة في منتصف ونهاية العام الدراسي.

### س: ماذا عن مدارس اللاجئين والمدارس التي تديرها المنظمات غير الحكومية؟

وزارة التربية والتعليم لا تشرف على مدارس اللاجئين. بعض مدارس مجتمع اللاجئين ذات جودة عالية وتتعرض لإشراف مهني من قبل الكنائس والمنظمات غير الحكومية. البعض الآخر أقل تنظيماً وأقل في عدد الموظفين. بعض مدارس مجتمع اللاجئين تطبق مقررات معتمدة بما في ذلك المناهج الوطنية السودانية ويمكن للأطفال حضور الامتحانات الوطنية السودانية والحصول على الشهادات المدرسية الرسمية السودانية.

---

قائمة المدارس المجتمعية والتى تديرها المنظمات غير الحكومية متوفرة فى «دليل الإحالة للاجئين ومقدمى الخدمات للاجئين»، التى نشرتها المفوضية.

#### س: هل تقدم المفوضية أى دعم مالى للتعليم؟

تقدم هيئة الإغاثة الكاثوليكية (CRS)، بصفتها الشريك المنفذ للمفوضية، المنح التعليمية للاجئين فى كل عام. أطفال اللاجئين الذين هم من الطلاب المسجلين لدى المفوضية والذين يستوفون معايير المفوضية/ هيئة الإغاثة الكاثوليكية، المسجلين فى المدارس العامة والخاصة والمجتمعية مؤهلين لهذه المنح. تتم مراجعة معايير الأهلية وتنقيحها سنويًا.

#### خدمات هيئة الإغاثة الكاثوليكية (CRS)

٣٤ طريق رقم ١٠٠ (الطابق الأرضي)

المعادى، حلوان

الهاتف: .٠٢٣٥٨٢٥٢٣

س: ماذا لو أن ابنتى أو ابنى ت يريدمواصلة التعليم الجامعى، هل تدعم المفوضية التعليم الجامعى؟

فى إطار برنامج المنح الدراسية لمبادرة ألبرت اينشتاين بدعم من الحكومة الألمانية (دافى)، توفر لدى المفوضية فى القاهرة أماكن محدودة لاختيار المرشحين لمتابعة دراساتهم الجامعية. حالياً يتيح برنامج مبادرة ألبرت اينشتاين (دافى) حصة قدرها ١٠ منح دراسية يتم منحها من خلال عملية فرز للمرشحين المؤهلين الذين يستوفون معايير الاختيار.

لأنّهُ تقدّم المنح الدراسية لمبادرة ألبرت اينشتاين (دافى) في كل عام، ولكن بطريقة دورية بحيث تكون في أي وقت هذه الحصة المقررة من ١٠ منحة دراسية. ويتم الإعلان عن المعلومات حول برنامج مبادرة ألبرت اينشتاين (دافى) عندما يحين موعد الدفعة الجديدة.

### ٣-٦ الدعم النفسي-الاجتماعي على المستوى المجتمعي

س: هل هناك باحثون نفسيون مدربون من مجتمعات اللاجئين؟

نعم، قام معهد التدريب النفسي في القاهرة (PSTIC) بتدريب باحثين نفسيين من مجتمعات اللاجئين. والباحثون النفسيون يشكلون مجموعة متعددة اللغات، متعددة الثقافات، ومتحركة العرقيات تعمل في المنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الدينية والمدارس ومنظمات المجتمع المدني في القاهرة. تشمل المؤسسات والمدارس التي بها باحثون نفسيون ما يلي: أميرا ، كنيسة سينت اندروز لخدمات اللاجئين، مصر الملاجأ، تضامن-المجلس المصري متعدد الثقافات للاجئين، معرض تاون هاوس، مركز النديم للتأهيل النفسي، مكتب كاريتراس- مصر، مدرسة السكاكينى ومدرسة القديسة بخيةة، مركز تعليم الأمل الأفريقي، ومركز تعليم كوكو كاكا.

منظمات المجتمع المحلي التي لديها باحثون نفسيون واجتماعيون مدربون هي: جمعية أبناء الأورومو للتنمية، رابطة أبناء جبال النوبة العالمية بمصر، جمعية جبال النوبة للتنمية، مركز معن، جمعية أبناء الفور، المنظمة المصرية الصومالية للتنمية، لجنة اللاجئين الإثيوبيين، مركز مجتمع ناس، ومجتمع اللاجئين الإريتريين في مصر.

**س: ما نوع الخدمات التي يقدمها الباحثون النفسيون؟**

يقدم الباحثون النفسيون مجموعة من الخدمات لمساعدة اللاجئين الذين يعانون من قضايا الصحة النفسية والعقلية، بما في ذلك:

- تقييم الاحتياجات المجتمعية النفسية والاجتماعية.
- التواصل في المنازل والمجتمعات وخاصة لهؤلاء اللاجئين الأكثر استضعافاً.
- تقديم الدعم النفسي، وتقديم المشورة الأساسية لحل المشكلة.
- رفع مستوى الوعي لزيادة قدرات قادة المجتمعات المحلية وأعضاءها لفهم ومنع والاستجابة للمشكلات النفسية والعقلية.
- تعبئة المجتمعات لبناء قدراتها وتفعيل دعمها للاجئين المستضعفين.
- مجموعات الدعم للبالغين وللعائلات والأطفال.
- الوساطة في النزاعات بين الأسر أو المجتمعات.
- التدخل في الأزمات بسبب الخلافات العائلية أو الطائفية أو العنف أو الانتحار أو قضايا خطيرة أخرى.
- الاستجمام والأنشطة الترفيهية للأطفال والبالغين.
- المدافعة عن احتياجات الصحة النفسية أو العقلية.
- الإحالة والمراقبة للخدمات المتخصصة.

#### **٤-٦ الحصول على الخدمات المجتمعية**

**س: هل هناك منظمات مجتمعية تدعم اللاجئين وملتمسي اللجوء في مصر؟**  
نعم، هناك منظمات مجتمعية تخدم مختلف فئات اللاجئين. وهناك قائمة كاملة من منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية العاملة مع اللاجئين

وملتمسي اللجوء في مصر متاحة في دليل الإحالة للاجئين ومقدمي الخدمات للاجئين التي نشرتها المفوضية. بالإضافة إلى ذلك، منظمة تضامن هي منظمة مصرية غير حكومية مسجلة تعمل على تقوية قدرات المنظمات المجتمعية وتدافع بنشاط عن الاندماج والتعايش السلمي للاجئين في المجتمعات المصرية.

#### س: هل هناك مراكز مجتمعية متاحة للاجئين لعقد الاجتماعات وممارسة الأنشطة؟

بعض منظمات المجتمع المدني التي تخدم اللاجئين لديها مراكز مجتمعية. «تضامن» لديها خمس مراكز مجتمعية في عين شمس، والكيلو أربعة ونص، والمعادي، وأرض اللواء، و٦ أكتوبر. منظمات المجتمع المدني يمكنها الاتصال بجمعية تضامن لاستخدام هذه المراكز للقيام بأنشطة من اختيارهم.

## **القسم السابع**

### **سبل كسب العيش**

ملتمسو اللجوء واللاجئون لهم الحق في العمل بأجر و العمل لحسابهم في مصر، ومع ذلك، فإن البطالة وصعوبات العثور على وسيلة لكسب العيش هي صعوبات تواجه الكثير من المصريين، فضلاً عن الأجانب في مصر.

#### **١-٧ وسائل كسب العيش**

**س: كيف يمكنني ممارسة العمل بأجر أو العمل الحر؟**

يخضع عمل ملتمسي اللجوء واللاجئين في مصر لتشريعات العمل المحلية في مصر، الأمر الذي يتطلب أن يحصل جميع الأجانب العاملين في مصر على تصريح لعمل من هذا القبيل.

**س: كيف يمكنني الحصول على تصريح العمل؟**

يمكنك تقديم طلب للحصول على تصريح عمل في وزارة القوى العاملة. هناك بعض الشروط التي تطلبها الوزارة ويعين الوفاء بها من أجل أن يكون الشخص قادرًا على الحصول على تصريح عمل. تشمل أمثلة من هذه الشروط مؤهلات وخبرة العامل، وحاجة الشركة لهذه الخبرة، وحيازة رخصة ممارسة المهنة، وحاجة البلاد الاقتصادية، ومبلغاً معيناً من المال يحوزه طالب العمل، إلخ.

### س: كم تبلغ تكلفة تصريح عمل؟

تبلغ رسوم التصريح ١٢٠٤ جنيهات مصرية، والرخصة صالحة لمدة سنة واحدة، وبعد ذلك يتم دفع نفس المبلغ لتجديدها. ويُستثنى من ذلك المواطنين السودانيون الذين يُطلب منهم دفع ٤٠ جنيهًا مصرية للحصول على تصريح العمل سنويًّا.

### س: من يستطيع مساعدتى على إيجاد وسائل لكسب العيش من خلال العمل بأجر أو العمل الحر؟

بعض المنظمات المجتمعية قادرة على تقديم نصائح عملية حول كيفية الحصول على العمل بأجر أو العمل لحسابك الخاص. بعض المنظمات غير الحكومية الشريكة مثل كاريتاس ومصر الملاجأ أيضًا لديهم خدمة التدريب المهني والاستشارات الوظيفية التي يمكنك الاطلاع عليها.

### س: ما هو الدعم الذي يمكن أن ألقاه من المفوضية وشركائها، إذا تعرضت لسوء المعاملة والاستغلال في عملى بما في ذلك العمل في المنازل؟

تقديم المفوضية مساعدات الإحالة القانونية مجانًا للأشخاص الذين يواجهون مشكلات تتعلق بالسلامة والأمن في مكان العمل.

## ٢-٧ التدريب المهني

### س: ما هي الدورات التدريبية المتاحة لللاجئين؟

أقامت كاريتاس شبكة للإحالة إلى مراكز التدريب المهني تغطي مجالات مختلفة من التدريب بما في ذلك تصفييف الشعر، قيادة السيارات، صيانة الحاسب الآلي، الكهرباء، واللحام وغيرها من المهن.

**س: كيف يمكنني التسجيل في دورة التدريب المهني؟**

للتعبير عن اهتمامك بالتدريب المهني، اتصل بكاريتاس. وسوف يحدد لك موعد لمناقشة فرص التدريب مع أحد الموظفين. إذا كانت هناك دورة تدريبية متوفرة تناسب خلفيتك وقدراتك، سوف تتحققك كاريaticas بهذا التدريب، وتتوفر لك مزيداً من المعلومات حول إجراءات استكمالها. ولما كانت أماكن التدريب المهني محدودة، فقد يحتاج الأفراد إلى الانتظار لفترة معينة قبل الالتحاق بدورة تدريبية. من أجل إعطاء أكبر عدد ممكّن من الناس الفرصة للاستفادة من التدريب، لن يتم دعم الأفراد بصفة عامة لإكمال أكثر من دورة واحدة. قد تكون هناك رسوم مساهمة صغيرة لبعض دورات التدريب المهني.

**س: ماذا إذا كنت لا أتحدث، أو أقرأ، أو أكتب باللغة العربية وكان التدريب يتطلب ذلك؟**

تنظم كاريaticas جنباً إلى جنب مع غيرها من شركاء المفوضية فصول محو أمية اللغة العربية، والتي يمكن أن تساعد المستفيدين من التدريب المهني للاستفادة المثلث من هذه الدورات.

**س: هل سأحصل على عمل بعد التدريب؟**

دورات التدريب المهني لا تضمن الحصول على عمل، لكنها تطور وتحسن مهارات المتدربين، وتقدم فرص أفضل للحصول على عمل في مختلف الأنشطة والقطاعات الاقتصادية.

## **القسم الثامن**

### **المساعدة المالية**

**س: بصفتي لاجئ أو ملتمس لجوء، هل من حقى الحصول على مساعدة مالية؟**

تدير كاريتاس برنامج المفوضية للمساعدة المالية. يحق فقط للأشخاص الذين يحددهم الاستشاريون الاجتماعيون فى كاريتاس بأنهم من ذوى الاحتياجات الخاصة تلقى مساعدة مالية لتنطية جزء من احتياجاتهم الأساسية. المساعدة المالية هي لفترة محدودة وتعتمد على توافر الموارد.

**س: من الذى يمكن دعمه بمساعدات مالية؟**

يجوز لللاجئين المستضعفين وملتمسي اللجوء المسجلين لدى المفوضية بالقاهرة ويحملون وثائق صالحة من المفوضية، طبقاً لتقدير الاحتياجات، الحصول على مساعدة مالية محدودة زمنياً.

للاستفادة من المساعدة المالية، ينبغي أن يحمل اللاجئون وملتمسو اللجوء ويقدموا ليس فقط وثائق صالحة من المفوضية ولكن أيضاً تصريح إقامة سارى المفعول على وثائق المفوضية. إذا كان الشخص ليس لديه تصريح إقامة سارى المفعول، سوف يطلب منه أن يوقع تعهداً بالحصول على تصريح الإقامة.

**س: ماذا يجب أن أفعل من أجل الحصول على المساعدة المالية؟**

إذا كنت مسجلاً لدى المفوضية وحصلت على وثائق تثبت أنك لاجئ أو ملتمس اللجوء، يمكنك التوجه لمكتب كاريتاس لشئون اللاجئين من أجل تسجيلك هناك.

بمجرد تسجيلك في كاريتاس، يمكنك تقديم طلب خطى لكاريتاس للحصول على مساعدة مالية. عند استلام وتقييم طلبك، فإن الإستشاري الاجتماعي في كاريتاس سوف يجري معك مقابلة شخصية لتقييم الاحتياجات. إذا وجد أن لديك احتياجات خاصة وفقاً لمعايير الاستضعاف التي وضعت بمشاركة المفوضية وكاريتاس، سوف يوصى الإستشاري الاجتماعي بالمساعدة المالية.

الأشخاص العزاب، والأزواج الذين لديهم طفل واحد أو ليس لديهم أطفال لا يحصلون في العادة على الدعم المالي ما لم يتم اعتبارهم ذوي استضعفاف إضافي وبالتالي غير قادرين على إعالة أنفسهم.

**س: كم قدر المساعدة التي يحق لي أن أحصل عليها؟**

يتم تحديد مستويات المساعدة وفقاً لمستوى الاستضعفاف وعدد أفراد الأسرة.

تحتختلف المساعدة من حالة لأخرى وفقاً لمعايير محددة جيداً.

**س: ما هي مدة المساعدة؟**

المساعدة المالية محدودة زمنياً. يتم تحديد مدة تقديم المساعدة على أساس كل حالة على حدة وفقاً للحدود المنصوص عليها في المعايير، فضلاً عن وضع ومقدار استضعفاف كل حالة.

**س: كيف يمكنني تلقي المساعدة المالية؟**

يتم دفع المساعدة المالية من خلال مصارف محددة كل شهرين. وهناك عدد قليل جداً من الحالات التي تتلقى المساعدة مباشرةً من خلال مكتب كاريتاس وذلك بعد دراسة دقيقة وتقييم استضعفافها.

**س: هل يتم تجديد المساعدة المالية الخاصة بي تلقائياً؟**  
لا، يجب تقديم طلب خطى لتجديد المساعدة الخاصة بك.

**س: إذا توقفت المساعدات المالية الخاصة بي، هل يمكن استئناف صرفها؟**  
إذا كنت ترغب في تجديد أو إعادة المساعدات المالية الخاصة بك، يمكنك أن تقوم بإرسال رسالة مناشدة لكاريتاس تفسر فيها لماذا توجد ضرورة في استمرار تقديم المساعدة في حالتك. من الأفضل أن يقدم هذا الطلب بوقت كافٍ قبل استلام دفعتك الأخيرة من المساعدة. وسوف يقوم الاستشاري الاجتماعي في كاريتاس بإجراء مقابلة إعادة تقييم لتحديد ما إذا كان ينبغي أن تستمرة المساعدة أم لا.

## **القسم التاسع**

### **الحلول الدائمة**

وضع اللاجيء ليس مقصود به أن يستمر إلى الأبد. وفقاً لولايته، تسعى المفوضية إلى إيجاد حلول دائمة لمشاكل اللاجئين. هناك ثلاثة حلول دائمة ممكنة، وهي: العودة الطوعية إلى الوطن، والإندماج المحلي، وإعادة التوطين.

#### **١-٩ العودة الطوعية إلى الوطن**

تساعد المفوضية الحكومات في إيجاد حلول للاجئين. أحد هذه الحلول هو العودة إلى وطنهم طواعياً. يجب أن يكون قرار العودة خياراً حرّاً ومستنيراً. عندما تسمح الظروف بالعودة، فإن المفوضية تساعدهم على اتخاذ القرار عن طريق تزويدهم بمعلومات واقعية وموثوقة عن ظروف الوطن. عندما يقرر اللاجئون أنهم يريدون العودة، تساعدهم المفوضية على القيام بذلك.

**س: ما هو الإجراء العام للعودة الطوعية بمساعدة المفوضية؟**

عندما توجه مكتب المفوضية في القاهرة معرضاً عن رغبتك في العودة الطوعية، سوف يتم تقديم المشورة لك بشكل فردي. أثناء جلسة المشورة، سيتم تزويديك بالمعلومات عن الوضع في منطقتك المقصودة بالعودة ومناقشة علاقاتك الخاصة أيضاً (الأسرة، والمجتمعات المحلية، والأصدقاء، والسكن) في بلد المنشأ وأسباب اتخاذ قرار العودة.

سيُطلب منك التوقيع على استمارة العودة الطوعية إلى الوطن (VRF). تتضمن هذه الاستمارة البيانات الشخصية، وكذلك العنوانين في مصر وفي منطقة العودة المقصودة في بلدك الأصلي. تُستخدم استمارة العودة الطوعية كدليل على تسجيلك كشخص يقع ضمن اهتمام المفوضية وأحد العائدين معها. وسوف تساعدك في الحصول على الدعم عند العودة إلى بلدك الأصلي، حيث يتم تقديم هذه المساعدة رهنًا بتوافر التمويل والموارد.

بعد تقديم المشورة، سوف يرسل مكتب المفوضية في القاهرة رسالة إلى السلطات المصرية لتسهيل إجراءات الخروج الخاصة بك. يجب عليك بعد أسبوع تقريبًا من إجراء المشاورة (سيتم تزويديك بالتاريخ الصحيح أثناء مقابلة العودة الطوعية إلى الوطن)، أن تتوجه إلى وزارة الخارجية في كورنيش النيل، القاهرة، للتسجيل ثم تذهب إلى إدارة الجوازات والهجرة، «المجمع»، ميدان التحرير، القاهرة، للحصول على تأشيرة الخروج.

بمجرد الحصول على تأشيرة الخروج، يجب عليك العودة إلى مكتب المفوضية بالقاهرة (أو مكتب المنظمة الدولية للهجرة إذا كان أحد موظفي المفوضية قد أخطرتك بذلك) ومعك جوازات السفر أو وثائق السفر الاضطرارية وعليها تأشيرة الخروج لترتيب موعد مغادرتك.

س: من يستطيع الذهاب إلى المفوضية في مصر لمساعدته على العودة إلى بلده الأصلي؟

يمكن لأى لاجئ، مسجل لدى مفوضية شئون اللاجئين في مصر ويرغب في العودة إلى بلده الأصلي طوعيًّا، التوجه إلى المفوضية لطلب المساعدة. ملتمسو اللجوء السودانيون، الذين سُجلوا لدى مكتب القاهرة لأكثر من سنة واحدة

ولم يخضعوا لمقابلة تحديد وضع اللاجيء بسبب تعليق مقابلات تحديد وضع اللاجيء للسودانيين، سوف يستفيدون أيضاً من نفس حزمة المساعدة على العودة الطوعية. سوف تعتمد المساعدة على منطقة عودة الفرد وسياسة المفوضية بشأن العودة إلى بلدك. يُرجى ملاحظة أنه، من أجل ضمان المحافظة على وحدة الأسرة، يجب على جميع أفراد الأسرة الذين يرغبون في العودة الطوعية إلى بلد المنشأ الذهاب إلى المكتب والتسجيل معاً.

**س: لدى ملف مغلق مع المفوضية، وأود العودة، فماذا أفعل؟**

الأشخاص ذوي الملفات المغلقة الذين يتوجهون لمكتب المفوضية في القاهرة للعودة الطوعية سيتم تقديم المساعدة لهم في عملية استخراج تأشيرات الخروج الخاصة بهم. وستقوم المفوضية بإصدار خطاب نيابةً عنك لوزارة الخارجية المصرية، يسمح لك بالحصول على تأشيرة خروج ويطلب منها أن يتم التنازل عن أي غرامات نتيجة لإقامةتك غير المشروع في البلاد. الأشخاص ذوي الملفات المغلقة لا يحصلون على أي شكل آخر من أشكال المساعدة للسفر عائدين لبلادهم.

**س: أطفالى يذهبون إلى المدرسة في مصر، ماذا على أن أفعل قبل أن نعود؟**

عند تحديد الوقت المناسب للعودة، يجب أن تأخذ بعين الاعتبار تعليم أطفالك. يمكنك تجنب انقطاع أطفالك عن التعليم إذا قمت بجدولة عودة عائلتك، على سبيل المثال، بين فترتي الدراسة أو في نهاية السنة الدراسية.

من أجل تبسيط وتسهيل استمرار تعليم أطفالك في بلدك، فمن المستحسن أيضاً أن تحصل على خطاب أو شهادة من المدرسة و/أو الإدارة المعنية في مصر، مما يدل على نوع التعليم والمستوى الذي وصل إليه طفلك.

يجب عليك أيضاً التوجه لسفارة بلدك في مصر، وتطلب منهم التصديق على وثائق شهادات أطفالك لتسهيل قيدهم في المدارس الأخرى عند عودتك لبلدك الأصلي.

**س: أولادي ولدوا في مصر، هل أحتج إلى القيام بأى إجراء خاص؟**  
أنت لا تحتاج إلى التصديق على أي وثائق تقدمها للمفوضية للبدء في طلبك للعودة. ومع ذلك، يُصبح بشدة أن تقوم بالتصديق على شهادات ميلاد أى طفل يولد في مصر من سفارة بلدك من أجل ضمان الاعتراف بهذه الوثائق بعد وصولك إلى بلدك الأصلي.

**س: كم استغرق من الوقت من ذهابي للمفوضية للتشاور حتى مغادرتي لبلدي؟**

ليس هناك إطار زمني محدد. يعتمد الوقت الذي تستغرقه حتى الرحيل على ظروف الحالة، بما في ذلك مدة إجراءات الخروج، وتتوفر المقاعد على الرحلات الجوية؛ ومع ذلك، فإن الإطار الزمني يصل إلى المتوسط حوالي أربعة أسابيع. تتحقق بعدم إجراء أية ترتيبات مغادرة مسكنك الحالي حتى يتم إخطارك بموعد مغادرتك، بعد الانتهاء من إجراءات الخروج.

## ١-١-٩ العودة إلى جنوب السودان

طلابو اللجوء واللاجئون من جنوب السودان المسجلون لدى المفوضية في مصر لمدة تقل عن سنة وقت طلبهم العودة الطوعية لن يتم مساعدتهم عادةً ببدل السفر وتذاكر السفر من قبل المفوضية.

---

**ملتمسو اللجوء واللاجئون السودانيون من جنوب المسجلون لدى المفوضية في مصر لمدة تقل عن سنة واحدة وقت طلبهم العودة الطوعية لا تم مساعدتهم عادةً ببدل السفر وتذاكر السفر من قبل المفوضية.**

**س: ما هي المستندات التي أحتاجها من أجل التسجيل مع المفوضية للعودة الطوعية إلى جنوب السودان؟**

يتم البدء في إجراءات العودة الطوعية فقط للأشخاص الذين يتوجهون لمكتب المفوضية في القاهرة مع وثيقة سفر صالحة.

في حال كنت لا تحمل جواز سفر وطني، يجب عليك الذهاب إلى سفارة جنوب السودان لإصدار وثيقة سفر اضطرارية لك. سفارة جنوب السودان ستزود جميع اللاجئين وملتمسي اللجوء المسجلين بالمفوضية (عند تقديم وثيقة صادرة من المفوضية) بوثيقة سفر اضطرارية مجاناً.

إذا كان لديك جواز سفر وطني سوداني صالح أو منتهي الصلاحية، يمكنك استخدام وثيقة السفر هذه للعودة إلى جنوب السودان، وذلك حتى إشعار آخر.

**س: أنا لاجئ من جنوب السودان لكنني أقمت عدة سنوات في شمال السودان. هل يمكنني العودة إلى الخرطوم؟**

المفوضية يمكنها فقط مساعدة اللاجئين في العودة إلى بلد منشأهم. باستقلال جنوب السودان في يوليو ٢٠١١، لا تستطيع المفوضية بعد ذلك مساعدة مواطنى جنوب السودان في العودة إلى الخرطوم.

إذا كانت جنسية الفرد أو ادعاؤه للجنسية غير واضحة أو هناك اعتبارات أخرى (مثل الزواج المختلط)، فإن المفوضية، بموافقة الفرد، سوف تقوم بمشاورة

سفارة السودان لتأكيد الجنسية وملاءمة العودة الى الخرطوم أو الى أي مكان آخر في السودان أو في جنوب السودان.

س: ما هي المساعدة التي يمكن أن تتوقعها من مكتب المفوضية في القاهرة في طريق عودتك إلى جنوب السودان؟  
هناً بتوافر الأموال، سنقدم لك ما يلي:

- تذكرة طائرة، و
- بدل سفر نقداً لتمويل عودتك، في جنوب السودان، وجهتك النهائية؛ و
- مساعدة نقدية بسيطة لتمويل تكاليف الانتقال داخل مصر قبل السفر وأية مصاريف أثناء المرور.

يرجى ملاحظة أن المفوضية لن تقدم أي دعم لأى بدل يخص الأمتعة الإضافية.  
تكلفة أي أمتعة إضافية يجب أن يغطيها الشخص المسافر.

س: هل ستقدم لي المفوضية في جنوب السودان المساعدة عند عودتي؟  
استناداً إلى استماراة العودة الطوعية (VRF) ، سيتم منح العائدين مساعدة إعادة الاندماج من مكاتب المفوضية في جنوب السودان.

عند تسجيل استماراة العودة الطوعية (VRF) ، سيكون لك الحق في حصة غذائية تكفي لثلاثة أشهر يقدمها برنامج الأغذية العالمي للأمم المتحدة (WFP) ، والبدور والأدوات إذا كنت مزارعاً، فضلاً عن المواد المنزلية الأساسية (المذكورة أدناه) لمساعدتك على الاندماج عند العودة. سوف يختلف توزيع هذه المواد وفقاً لتوافرها، وحسب احتياجاتك الفعلية وحجم عائلتك.

- الأدوات المنزلية تشمل البطاطين ومراتب النوم والأغطية البلاستيكية والناموسيات ودلاء الماء وزجاجات بلاستيكية وأواني المطبخ.

- وسوف يحق للنساء الحوامل الحصول على شنطة الولادة.
- هذه المساعدة متوفرة فقط في مكاتب المفوضية التالية في جنوب السودان (نرجو ملاحظة أن مثل هذه المساعدة ليست متاحة للعائدين إلى وفي الخرطوم):

- الاستوائية الوسطى: ياي ، كاجوكيجي، وجوبا
- الاستوائية الشرقية: نيمولي، وتوريت، وكابوبيتا
- جونقلي: بور وأكوبو وبوشالا
- أعلى النيل: ملقال، باجاك، مابان، ناصر

بالإضافة إلى ذلك، يمكن للعائدين الذين يقدمون استماراة العودة الطوعية (VRF) إلى بعثة الإغاثة وإعادة التأهيل في جنوب السودان (SSRRC) في أي من المقاطعات التي لا يكون للمفوضية وجود فيها، الحصول على مساعدات المواد الغذائية وغير الغذائية بمساعدة الموظفين المحليين في بعثة الإغاثة وإعادة التأهيل في جنوب السودان.

قد تتغير حزمة المساعدات اعتماداً على توافر الأموال.

## ٢-١-٩ العودة إلى السودان

طالبو اللجوء واللاجئون من جنوب السودان المسجلون لدى المفوضية في مصر لمدة تقل عن سنة وقت طلبهم العودة الطوعية لن يتم مساعدتهم عادةً ببدل السفر وتذاكر السفر من قبل المفوضية.

س: ما هي المستندات التي أحتجها من أجل التسجيل مع المفوضية للعودة الطوعية إلى السودان؟

يتم البدء في إجراءات العودة الطوعية فقط للأشخاص الذين يتوجهون لمكتب المفوضية في القاهرة مع وثيقة سفر صالحة. في حال أن انتهت صلاحية وثيقة

سفرك – وبناء على اتفاق المفوضية مع السفارة السودانية بالقاهرة – يمكنك تجديد صلاحية جواز سفرك الوطني أو استخراج وثيقة سفر اضطرارية من السفارة السودانية مجاناً.

س: ما هي المساعدة التي يمكن أن تتوقعها من مكتب المفوضية في القاهرة في طريق عودتك إلى السودان؟

ـ رهناً بتوافر الأموال، سنقدم لك ما يلي:

- تذكرة طائرة، أو تذكرة عبارة؛ و
- بدل سفر نقدى لتمويل عودتك إلى وجهتك النهائية؛ و
- مساعدة نقديّة بسيطة لتمويل تكاليف الانتقالات في مصر قبل السفر، وأية تكاليف للمرور.

يرجى ملاحظة أن المفوضية لن تقدم أى دعم لأى بدل يخص الأمتعة الإضافية.  
تكلفة أى أمتعة إضافية يجب أن يغطيها الشخص المسافر.

### ٣-١-٩ العودة إلى العراق

س: إذا كنت أرغب في العودة إلى العراق، هل ستتساعدني المفوضية في ذلك؟

مكاتب المفوضية في المنطقة المجاورة للعراق، بما في ذلك مصر، سوف تقدم المساعدة للعودة الطوعية إلى الوطن، على أساس كل حالة على حدة ، لل العراقيين الذين يرعاهم المكتب. يجب أن يكون قرار العودة خياراً حرراً ومستيناً. وستقدم المفوضية المساعدة لهؤلاء اللاجئين الراغبين في العودة فقط بعد تقديم المشورة السليمة وضمان الطابع الطوعي للعودة.

---

ال العراقيون غير المسجلين سابقاً مع المفوضية عليهم التقدم أيضاً لمكتب للحصول على المشورة والمساعدة شريطة أن يكونوا يعيشون في مصر لمدة لا تقل عن ستة أشهر. ومع ذلك، فإنه ينبغي الإشارة إلى أنه سيتم منح العراقيين المسجلين لدى المفوضية في وقت سابق الأولوية من حيث المساعدة.

**س: ما هي المستندات التي أحتجها من أجل التسجيل مع المفوضية للعودة الطوعية إلى العراق؟**

يمكن البدء في إجراءات العودة الطوعية فقط للأشخاص الذين يتوجهون لمكتب المفوضية في القاهرة مع جواز سفر وطنى صالح أو وثيقة سفر صالحة. إذا كان لديك جواز سفر وطنى منتهى الصلاحية، يرجى الذهاب إلى سفارة العراق في القاهرة في ١ شارع عبد المنعم رياض، المهندسين، الجيزة، لتجديد جواز السفر الوطني أو بدلأً من ذلك الحصول على وثيقة سفر عراقية.

**س: كم من الوقت يستغرق وكم يكلف تجديد جواز السفر أو الحصول على وثيقة سفر عراقية؟**

يمكن أن يتم تجديد جواز السفر الوطنى أو إصدار وثيقة سفر من السفارة العراقية في غضون يوم واحد والتكليف ١٥٨ جنيهها (في أكتوبر ٢٠٠٨) عن كل وثيقة. ويتم تجديد جوازات السفر الوطنية للطلاب مجاناً، شريطة أن يذهبوا للسفارة العراقية مع الوثائق التي تخص تعليمهم في مصر.

في حالة عدم وجود جواز سفر وطنى، بمن في ذلك الأطفال المولودون حديثاً في مصر، يمكنك الحصول على وثيقة سفر للعودة، صالحة لمدة ستة أشهر. يجب عليك الذهاب للسفارة العراقية مع جميع الوثائق التي تثبت هويتك، أي شهادات

الميلاد، الشهادات المدرسية، بطاقات الهوية الوطنية. عند التحقق من الجنسية، والذى قد يستغرق بضعة أيام، تقوم سفارة العراق بإصدار وثيقة السفر.

**س: ما هي مساعدة العودة التي يمكن أن تتوقعها من المفوضية في القاهرة؟**  
رهناً بتوافر الأموال، سيقدم لك ما يلي:

- تغطية ١٠٠٪ من تكاليف تذاكر السفر من القاهرة إلى بغداد. التذاكر غير قابلة للتحويل، ولن يمكنك استرداد قيمتها بعد صدورها، وستحصل عليها من مكتب المفوضية في القاهرة.
- بالإضافة إلى ذلك، ستقدم المفوضية بعض بدل النقل نقداً لدعم عودتك.
- تجدر الإشارة إلى أن المفوضية لن تقدم أى دعم لأى بدل عن الأمتعة الإضافية. تكلفة أى أمتعة إضافية يجب أن يغطيها الشخص المسافر.

**س: هل سيكون هناك مزيد من المساعدة عند عودتي إلى العراق؟**  
توفر حكومة العراق، ممثلةً في وزارة الهجرة والمهجرين، دعم إعادة الإندماج. يُرجى ملاحظة أن هذا الدعم تقدمه حكومة العراق لمواطنيها، وليس المفوضية. ينبغي على العائدين التماس المعلومات عن هذا الشأن من السفارة العراقية في القاهرة و/أو عند عودتهم إلى العراق من وزارة الهجرة والمهجرين. قد ترغب في أن تأخذ معك رقم الخط الساخن للمفوضية في بغداد، والذي يمكنك الاتصال به في حال كنت بحاجة إلى مساعدة المكتب في تحديد وضعك الخاص باعتبارك من العائدين التابعين للمفوضية. رقم هذا الخط الساخن هو :

٠٧٩ - ٠١٩٩٥٢٥٠١

## ٢-٩ الإندا مج الم ح لي

س: ماذا يعني الإندا مج الم ح لي؟

الإندا مج الم ح لي هو عملية معقدة وتدر يجية تتطلب من المجتمع الم ضيف وم جتمع اللاجئين التكيف والاستيعاب، وهى تعر ف بأن اللاجئين يمكن أن يساهموا بصورة مجدية في مجتمعهم الم ضيف. الإندا مج الم ح لي يشمل أبعاداً قانونية واقتصادية واجتماعية وثقافية مميزة ولكنها ذات صلة ببعضها، ويفرض مطالب كبيرة على كل من الفرد والم جتمع المستقب ل. الإندا مج الم ح لي الكامل يتوج بمنح الجنسية لللاجئ بحيث لا يعود يتطلب وضع اللاجئ بسبب توافر الحماية الوطنية له.

س: هل يمكننى كلاجئ أن يتم إدما جي محلياً في مصر؟

لما كانت العودة الطوعية إلى الوطن تعتمد على التطورات في بلد المنشأ وبالنسبة البعض قد تستغرق وقتاً طويلاً لتحقيق، وإعادة التوطين تظل دائماً حلّاً دائماً لأقلية صغيرة من اللاجئين، فإن الجهود الرامية إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي والإندا مج قدر الإمكان في بلد اللجوء، تُعْتَبَر هامة. هناك أشياء يمكن لللاجئين القيام بها لجعل عملية الإندا مج سلسة قدر الإمكان، بما في ذلك تعلم اللغة العربية، وممارسة أنشطة كسب الرزق، وإرسال الأطفال إلى المدارس الحكومية، حيثما أمكن، والاستفادة من فرص تبادل الخبرات مع المصريين من خلال العمل والأنشطة الترفيهية.

تجدر الإشارة إلى أن الجهود الرامية إلى الإندا مج في مصر لا تؤثر على حقوق قد تكون لديك كلاجئ. اللاجئون سوف يظلون أشخاصاً موضع اهتمام المفوضية

الى أن يعودوا إلى وطنهم أو يحصلوا على الحماية من بلد ثالث من خلال عملية التجنس.

**س: هل يمكنني الحصول على الجنسية المصرية؟**  
على الرغم من سياسة القبول السخية عموماً للأشخاص الذين قد يكونون في حاجة إلى الحماية الدولية، فإن الحصول على الجنسية المصرية صعب جداً في مصر بسبب قيود قوانين الجنسية.

### ٣-٩ إعادة التوطين

إعادة التوطين في بلد ثالث يعني أن يتم إعادة توطين شخص معترف به كلاجئ من قبل المفوضية في مصر بصفة قانونية، من مصر إلى واحدة من بلدان إعادة التوطين لأن لديه احتياجات لإعادة التوطين وتتطبق عليه معايير إعادة التوطين.

**س: عندما يتم الاعتراف بي كلاجئ وأبقى في مصر لفترة طويلة هل يعاد توطيني؟**

الاعتراف بك كلاجئ يعني أن المفوضية وحكومة مصر يعترفان بأنك فررت من بلدك الأصلي بسبب خوفك الشخصي من الاضطهاد أو بسبب العنف العام. هذا يمكنك من البقاء آمناً في مصر دون التعرض لخطر إعادتك قسراً إلى بلدك. إعادة التوطين ليست تلقائية أبداً، ويتمأخذ مدة البقاء في مصر في الاعتبار فقط بالاشتراك مع معايير إعادة التوطين الأخرى.

**س: من الذى س يتم تقديمها لإعادة التوطين؟**

حوالى ١٥٪ من اللاجئين فى أنحاء العالم يستفيدون من مساعدة المفوضية  
لإعادة التوطين كحل دائم.

سيتم النظر فى إعادة التوطين فقط بالنسبة للأفراد الذين ليس لديهم احتمالات  
للعودة إلى بلدتهم الأصلي، أو للاندماج فى بلد اللجوء. التوطين هو فى المقام  
الأول أداة للحماية، واللاجئون فقط من ذوى الاحتياجات الخاصة التى لا يمكن  
معالجتها فى مصر، هم من يتم النظر فى إعادة توطينهم. سيتم النظر فى كل  
حالة على حدة على ضوء ظروفها واحتياجاتها الخاصة، فضلاً عن الخيارات  
المتاحة لتلبية الاحتياجات المحددة. أماكن إعادة التوطين محدودة جداً، وفقاً لما  
تحده بلدان إعادة التوطين.

خلافاً للعودة إلى الوطن، والذى هو حق لكل شخص، فإن إعادة التوطين ليست  
حقاً.

**س: إذا كانت حياتى فى القاهرة صعبة لأننى وعائلتى نواجه مشاكل، على  
سبيل المثال، فى العثور على عمل، أو الحصول على الرعاية الصحية أو التعليم،  
هل س يتم إعادة توطيني؟**

إذا كنت أنت أو عائلتك تواجه صعوبات خطيرة فى مصر، سوف تبحث المفوضية  
بالتعاون الوثيق مع شركائهما، وبالتعاون معك، جميع الإمكانيات المتاحة لتحسين  
ظروف المعيشة الخاصة بك، بما فى ذلك المساعدة فى العثور على عمل، وفي  
تسجيل أطفالك فى المدارس، وفي تيسير الحصول على الخدمات الطبية  
الضرورية المتاحة. وهذا لن يكون فى حد ذاته سبباً للنظر فى إعادة التوطين.

### س: من يتم إعادة توطينهم في مصر؟

معايير إعادة التوطين هي نفسها في جميع أنحاء العالم وبالنسبة لجميع اللاجئين دون اعتبار للجنسية. ويمكن لبلدان إعادة التوطين أن يكون لها أيضاً متطلبات إضافية تطلب من المفوضية أن تأخذها في الاعتبار. ويتم دراسة إعادة التوطين لللاجئين الذين هم في حاجة إلى حماية خاصة مثل الرعاية الطبية، والحماية القانونية، والدعم النفسي من جراء صدمة معينة. قبل النظر في إعادة التوطين، تحاول المفوضية أن ترى أولاً إذا كان هناك أي علاج مناسب يمكن ايجاده في مصر. الضائقة الاقتصادية والظروف المعيشية الصعبة في مصر لا تجعل اللاجيء مؤهلاً لإعادة التوطين. عند تقييم ما إذا كانت إعادة التوطين هي الحل الأنسب، تنظر المفوضية أيضاً في احتمالات العودة الطوعية لللاجئين.

وتتجدر الإشارة إلى أنه حتى عندما يستوفى الأفراد معايير إعادة التوطين، فإن المفوضية قد تحتاج إلى تحديد أولويات الحالات بسبب محدودية أماكن إعادة التوطين المتاحة. قد يشمل تحديد الأولويات إعطاء الأولوية للأفراد المستضعفين بصفة خاصة والأفراد ذوي الاستضعفاف المتعدد.

### س: هل يجب أن أكون لاجئًا معترفاً به بموجب اتفاقية عام ١٩٥١ من أجل إعادة توطيني؟

معظم بلدان إعادة التوطين تتطلب أن يستوفى اللاجئون الذين تقدموا لإعادة التوطين المعايير المنصوص عليها في اتفاقية عام ١٩٥١. المفوضية لا تميز بين لاجئ معترف به بموجب اتفاقية عام ١٩٥١ أو اتفاقية عام ١٩٦٩ عند النظر في احتياجات إعادة التوطين. عندما تقرر المفوضية أن فرداً معترضاً به بموجب اتفاقية عام ١٩٦٩ يحتاج لإعادة توطين، يراجع المكتب القضية برمتها في محاولة

---

لتحديد ما إذا كان الاضطهاد الفردي على النحو المبين في اتفاقية عام ١٩٥١ موجوداً. فقط في حالة عدم العثور على أي صلة باتفاقية عام ١٩٥١، يتم رفض طلب إعادة التوطين.

س: هل يجب أن أكون لاجئاً لاكون مؤهلاً لإعادة التوطين؟  
اللاجئون المعترف بهم فقط يمكن إعادة توطينهم. إذا حدد موظفو المفوضية أن ملتمساً للجوء ومسجلاً لدى المفوضية يحتاج إلى إعادة التوطين، سوف يتم إجراء تحديد وضع اللاجيء الفردي.

#### س: من الذي يقرر إعادة التوطين؟

إعادة التوطين حل لا يطبق على اللاجئين إلا في ظروف محددة للغاية. ولا يتم إعادة توطين معظم اللاجئين بسبب وجود حصة محدودة لإعادة التوطين، وبعض الحكومات، بما فيها الحكومة المصرية، تتعاون مع المفوضية لمنح حق اللجوء والحماية لمعظم الأفراد. تقوم المفوضية بتقييم اللاجئين الأفراد وفقاً لمعايير المفوضية لإعادة التوطين المتفق عليها مع بلدان إعادة التوطين. ويتم تقييم الحالات التي جرى استعراضها لإعادة التوطين من قبل العديد من موظفي المفوضية في القاهرة، بما في ذلك لجنة مكونة من موظفي الحماية والحلول الدائمة والخدمات المجتمعية، فضلاً عن موظفين من مركز المفوضية لإعادة التوطين في بيروت. بمجرد الانتهاء من هذه المراجعات وتحديد أن الحالة تستوفى معايير إعادة التوطين، سيتم تقديمها من قبل المفوضية إلى بلد إعادة التوطين الذي سيتخذ القرار النهائي فيما يتعلق بحالة إعادة التوطين.

إذا رفض بلد إعادة التوطين الحالة، قد تراجع المفوضية الحالة لمعرفة ما إذا كان الفرد لا يزال في ظل نفس الظروف المحددة التي دفعت لتقديم الطلب

الأول من المفوضية إلى بلد إعادة التوطين. إذا كانت الحاجة لا تزال موجودة، قد تقدم المفوضية إلى بلد آخر لإعادة التوطين. بعض بلدان إعادة التوطين تسمح للمقدمين باستئناف الرفض، ومع ذلك لا شارك المفوضية في عملية الاستئناف.

#### س: كيف يمكنني مراجعة حالي لإعادة التوطين؟

نظراً لوجود عدد كبير من اللاجئين في مصر، لا تقبل المفوضية الإحالات الذاتية لإعادة التوطين. لا يمكنك، بناءً على ذلك، طلب مراجعة الملف الخاص بك لمعرفة ما إذا كانت حالتك تستوفي معايير إعادة التوطين.

مراجعة المفوضية حالات إعادة التوطين من خلال ثلاث قنوات: الإحالات الداخلية للمفوضية، والإحالات من قبل المنظمات غير الحكومية، ومراجعة الملفات. قد يحدد موظفو المفوضية حالات الإحالات من خلال المقابلات بما في ذلك مقابلات الحماية، والتسجيل، وتحديد وضع اللاجئ، والخدمات المجتمعية. قد تحليل المنظمات غير الحكومية الشريكة أيضاً حالات للمراجعة. موظفو إعادة التوطين في المفوضية يراجعون أيضاً ملفات يتم اختيارها من خلال البحث في قاعدة البيانات الإلكترونية للمفوضية استناداً إلى معايير إعادة التوطين.

الحالات التي يتم تحديدها للمراجعة يتم مراجعتها من قبل موظفي إعادة التوطين الذين قد يوصون بأن يتم النظر في الحالة لإعادة التوطين. من أجل ضمان النزاهة وتطبيق معايير موحدة لإعادة التوطين وإعادة ترتيب أولويات الحالات، يتم إرسال ملفات كافة الحالات التي تم رفضها من قبل موظفى إعادة التوطين إلى لجنة لمراجعة التوصية. الحالات المقبولة للتوصية يتم مراجعتها من قبل موظفى إعادة توطين آخرين ويتم إرسالها بعد ذلك إلى مركز المفوضية

إعادة التوطين في بيروت والذى يراجع الحالة من جديد.  
الفحص والراجعات المتعددة مهمين لضمان سلامة النظام وكذلك لمكافحة الغش  
في إعادة التوطين. اللاجئون ليس لديهم الحق في الطعن في قرار المفوضية  
ب شأن إعادة التوطين.

س: إذا كان لدى أحد أفراد الأسرة أو كفيل في بلد إعادة التوطين، هل يمكنني  
التقدم بطلب لإعادة توطيني؟

هناك شروط لجمع شمل الأسرة، والتي قد تطبق لضمان لم شمل كل من الزوجة  
والزوج والأطفال أقل من 18 عاما. وينبغي على اللاجئين أولاً محاولة لم شملهم  
مع أفراد عائلاتهم من خلال آليات الكفالة المطبقة في السفارة المعنية في  
مصر. لن تشارك المفوضية في هذه العملية. هذه البرامج منفصلة عن برنامج  
إعادة التوطين في المفوضية.

إذا كنت غير قادر على الحصول على الكفالة من خلال برنامج كفالة خاص،  
يمكنك التوجه للمفوضية التي يمكن أن تنظر في حالتك لإعادة التوطين، آخذةً  
بعين الاعتبار دعوتك واحتياجات إعادة التوطين الأخرى.

بمجرد الموافقة على حالة لإعادة التوطين، سوف يدرس موظفو إعادة التوطين  
الروابط الأسرية والروابط الأخرى في بلد إعادة التوطين من أجل اختيار البلد  
الذى ستُقدم له.

## القسم العاشر

### إجراءات تقديم الشكاوى إلى المفوضية بالقاهرة

إجراءات تقديم الشكاوى تسمح للأفراد من طالبى اللجوء أو اللاجئين الذين يعتقدون أنهم وقعوا ضحايا لسوء تصرف خطير من جانب موظفى المفوضية أو المترجمين أو الحراس لتقديم المعلومات حول السلوك الخاطئ المزعوم إلى الإدارة العليا للمفوضية فى القاهرة.

س: ما هو السلوك المتوقع من موظفى المفوضية؟  
من أجل أن تكون المفوضية قادرة على تأمين الحماية والمساعدة للاجئين وملتمسي اللجوء، يجب على موظفى المفوضية إظهار وتعزيز أعلى معايير السلوك الأخلاقى والمهنى بما فى ذلك:

- معاملة جميع الأشخاص الذين تهتم بهم المفوضية بإنصاف واحترام وكرامة.
- إظهار النزاهة والصدق والتلقانى والأمانة فى جميع الإجراءات.
- دعم أكبر قدر ممكن من مشاركة الأشخاص المعنيين فى القرارات التى تؤثر فى حياتهم من خلال السعى لبناء علاقات عمل بناءة ومحترمة مع شركاء المفوضية من الجهات الإنسانية.
- منع ومعارضة ومكافحة جميع أشكال الاستغلال وسوء المعاملة للأشخاص المعنيين.

- 
- الامتناع عن ومعارضة أي شكل من أشكال المضايقة (بما في ذلك التحرش الجنسي) والتمييز والتعسف في استعمال السلطة أو التخويف أو المحاباة في مكان العمل.

س: ما الذي يشكل شكوى؟

يعامل نظام الشكاوى بالمفوضية مع حالات سوء التصرف الجسيم أو عدم العدالة الإجرائية عندما يكون الطرف المُزعَم أنه المسئول هو أحد موظفى المفوضية، أو مترجم أو حارس بها.

س: ماذا لو طلب منى شخص ما بعض المال من أجل أداء خدمة لي؟  
يجب إبلاغ الإدارة العليا بمكتب المفوضية فوراً عن أي شخص، بما في ذلك موظف المفوضية، أو منظمة تدعى أنها قادرة على مساعدتك في الحصول على خدمات المفوضية مقابل مبلغ من المال.

جميع خدمات المفوضية مجانية

س: كيف يمكنني تقديم شكوى؟

للشروع في الشكوى، يجب ملء استماراة الشكاوى الخاصة بالمفوضية في القاهرة وهي متوفرة في مكتب القاهرة. ثم يجب عليك وضعها في مظروف مغلق يكتب عليه عبارة «سري» وتكتب على المظروف:

«عنابة: الممثل الإقليمي للمفوضية».

ثم ينبغي أن تسلم الشكوى إلى موظف المفوضية في الاستقبال الذي سوف يسجلها في دفتر الشكاوى ويعطيكم رقمًا مرجعياً. ثم يقوم موظف المفوضية

بوضع استمارة الشكوى فى صندوق الشكاوى المغلق والمميز بشكل واضح فى منطقة الاستقبال.

وبدلاً عن ذلك، يستطيع الأفراد إرسال شكواهم عن طريق البريد إلى: السيد / ممثل المفوضية، ١٧ شارع مكة المكرمة، المجاورة الثالثة، الحى السابع، مدينة ٦ أكتوبر. يجب كتابة عبارة سرى على مظروف الشكوى. وستحال الشكاوى المرسلة بالبريد الالكتروني على [areca@unhcr.org](mailto:areca@unhcr.org) إلى السيد / الممثل الإقليمي.

#### س: هل يجب على أن أكتب اسمى على شكوى؟

يجب أن تتضمن الشكوى اسم كاتبها ووسيلة الاتصال التي يمكن من خلالها الاتصال به. وسوف تظل هوية صاحب الشكوى سرية. لا يمكن أن يتم التحقيق في الشكاوى مجهرة المصدر.

وينبغي تقديم الشكاوى إلى المفوضية في غضون ثلاثة أشهر من وقت وقوع المخالفات المزعومة.

#### س: هل القرار المتعلق بحالتي سيتغير إذا واجهت واقعة سوء تصرف وقدمت شكوى بشأنها؟

الإبلاغ عن طريق إجراءات الشكاوى لا يمس بأذى أو يؤثر إيجابياً بأية طريقة على النظر في طلب اللجوء الخاص بك، أو إعادة التوطين، أو غيرها من القرارات المتعلقة بتقديم المساعدة/الخدمات التي قد تكون من حرقك.

#### س: ماذا يحدث بعد أن أسلم الشكوى؟

يراجع نائب الممثل الإقليمي الشكاوى. إذا تبين أن شكواك لا أساس لها، سوف يتم إخبارك بذلك. إذا اتضح أن شكواك كيدية، قد يؤدي هذا إلى ملاحتك

من قبل السلطات المصرية وفقاً للأحكام ذات الصلة من القانون المصري.  
إذا تم قبول الشكوى للنظر فيها، سيتم إعلامك بالجدول الزمني المقدر لاستكمال  
التحقيق، وسوف يتم إخبارك بنتائج الشكوى بعد الانتهاء من التحقيق.

## **القسم الحادى عشر**

### **عناوين مفيدة**

لمزيد من العناوين، رجاء مراجعة مطبوعة المفوضية بعنوان «دليل الإحالة للأجئين ومقدمي الخدمات للأجئين».

#### **أميرا للمساعدة القانونية**

٣، شارع أحمد باشا، الدور السادس، جاردن سيتي، القاهرة

تليفون : ٢٧٩٢٨٨١٨ / ١٩

#### **المجلس العربي لدعم المحاكمات العادلة وحقوق الإنسان**

٣ب، شارع سليمان الحلبي، الدور ٥، شقة ٥١، الأزبكية ، القاهرة

تليفون : ٢٥٧٧٧١٩٠ والخط الساخن : ٠١٩ ١٢٠٣٣٣٣

البريد الإلكتروني : acsft\_abdelgwad@hotmail.com

الشخص المسؤول : الأستاذ / عبد الجود أحمد

#### **كاريتاس مصر**

القاهرة:

٨، شارع عبد اللطيف بططية، الدور الأرضي، جاردن سيتي، القاهرة

٢٧٩٦١٧٧١ - ٢٧٩٦٤٤٤١ تليفون :

٠١٢٤٧٨٥٣١٥ الخط الساخن للطوارئ الطبية :

عيادة مدينة نصر:

٧، شارع حسن الإمام، تقاطع شارعى ابن الهيثم وعباس العقاد

الإسكندرية:

١٠، شارع محمد طلعت نعمان، محطة الرمل (أمام الغرفة التجارية)

٤٨٠٦٣٠٦ / ٠٧ تليفون :

#### هيئة الإغاثة الكاثوليكية

١٣، شارع ابراهيم نجيب، صندوق بريد ٢٤١٠، جاردن سيتي، القاهرة

٢٧٩٤١٣٦٠ - ٢٧٩٤٢٤٠٤ تليفون :

البريد الإلكتروني :

office@crsegypt.org - www.catholicrelief.org

مكتب اللاجئين :

شارع رقم ١٠٠، المعادي، القاهرة

٢٣٥٨٢٥٢٣ تليفون :

#### المؤسسة المصرية لحقوق اللاجئين

٧، شارع محمد محمود، الدور الخامس، شقة ٩، باب اللوق، القاهرة

٢٧٩٢٢٦٨٩ تليفون وفاكس :

efrr\_eg@yahoo.com البريد الإلكتروني :

**اللجنة الدولية للصليب الأحمر**

٣٣ ، شارع رقم ١٠٦ ، المعادي

تليفون : ٢٥٢٨١٥٤٠

**المنظمة الدولية للهجرة**

٧٤٧ ج، شارع أبو الفدا، الزمالك، القاهرة

مكتب تشهيلات السفر للخارج - تليفون: ٢٣٥٩٥٠٦٠ - ٢٣٥٨٢٠٥٤ - ٠١٢٣٢٦٠٤٧٩

مكتب الاستقبال العام - تليفون: ٠٤١٥٦٣٧٢

**معهد التدريب النفسي- الاجتماعي بالقاهرة**

١٠، شارع هدى شعراوي، الدور الثاني، قصر النيل (وسط البلد)، القاهرة

تليفون : ٠١٦٤٣٩٠٣٩٠ أو ٠١٧٥٤٨٧٠٠

البريد الإلكتروني : [pstcairo@gmail.com](mailto:pstcairo@gmail.com)

**مصر الملاجأ بكنيسة كل القديسين: خدمة اللاجئين بالكنيسة الأسقفية بمصر**

٥، شارع ميشيل لطف الله، خلف فندق الماريوت، الزمالك، القاهرة

تليفون : ٢٧٣٦٤٨٣٦ / ٧٣

البريد الإلكتروني : [info@refuge-egypt.org](mailto:info@refuge-egypt.org)

**كنيسة سينت أندرو - خدمة اللاجئين**

٣٨، شارع ٢٦ يوليو ، ميدان الأسعاف (محطة مترو ناصر)

تلفون : ٢٥٧٥٩٤٥١

الخدمة النفسية الاجتماعية: تليفون ٠١٢٨٩٦١٤٠٤٧

البريد الإلكتروني: st.andrewsrs@gmail.com

**تضامن- المجلس المصري متعدد الثقافات للأجئين**

١، شارع صبرى أبو علم، البورصة الجديدة - وسط البلد، القاهرة

تلفون : ٠١٢ ٧٩٩٧٢٣١ - ٠١٤ ٢٦٧٠١٥٥ - ٢٧٩٢٧٠٩٧




## العنوان:

17 شارع مكة المكرمة - المجاورة الثالثة  
الحي السابع - مدينة ٦ أكتوبر  
جمهورية مصر العربية

## Address:

17 Makka El Mokarama Street  
3rd Proximity, 7th District  
6th of October City, Egypt





.....

